تصدر عن وزارة شئون الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام
الجريدة الرسمية
وزارة شئون الإعلام
فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة–مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شئون الإعلام

فاكس: -17871731 00973

ص. ب: 253

المنامة–مملكة البحرين

طُبعت بالمطبعة الحكومية ص. ب ٥٠٠٦٢ المنامة–مملكة البحرين
Printed at the Government Printing Press PO.Box 26005 Manama, Kingdom of Bahrain

محتويات العدد

أمر ملكي رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تسمية المؤسسة الخيرية الملكية ٥
قرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تشكيل لجنة حماية ودعم الصناعات الوطنية ٦
قرار رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠ بشأن نظام العمل من المنزل للموظفات الأمهات
العاملات في الجهات الحكومية ٧
قرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة..... ٨
قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الإجراءات الخاصة بدعاوى الفواتير ١٠
قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٠ بإصدار لائحة الإجراءات الخاصة بالدعاوى المدنية..... ١٣
قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٠ بشأن حظْر التَّجَمُّع في الأماكن العامة..... ٢٤
قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية العطاء الخيرية ٢٥
قرار رقم(٢٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لنادي المنامة للتوستماسترز..... ٢٧
قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لنادي صُنَّاع الحياة البحريني ٢٩
قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الاشتراطات والإجراءات الصحية التي يتعيَّن اتِّباعها
في المحال التجارية والصناعية لاحتواء ومنْع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19) ٣١
قرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ بتحديد أسعار المطهِّرات والمعقِّمات اليدوية..... ٣٣
قرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢٠ بغلْق المحلات الصناعية والتجارية احترازياً
لمنْع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19)..... ٣٨
قرارات من وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني بشأن العقارات ٤٠
إعلان رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن قرارات الترسية الصادرة
في المناقصات خلال شهر فبراير ٢٠٢٠ ..... ٧٣
إعلان من مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية ٨٠

أمر ملكي رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠
بإعادة تسمية المؤسسة الخيرية الملكية

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الأميري رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ بإعادة تنظيم الديوان الأميري، والمعدَّل بالأمر الملكي رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢،

وعلى الأمر الملكي رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٧ بإعادة تنظيم المؤسسة الخيرية الملكية، المعدَّل بالأمر الملكي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٨،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

تُعاد تسمية المؤسسة الخيرية الملكية لتُصبح (المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية).

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٢٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٢٤ مارس ٢٠٢٠م

قرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠
بإعادة تشكيل لجنة حماية ودعم الصناعات الوطنية

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٨٥ بشأن حماية ودعم الصناعات الوطنية، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٨٧،

وعلى القرار رقم (١٢) لسنة ١٩٨٥ بشأن مهام ونظام لجنة حماية ودعم الصناعات الوطنية،

وعلى القرار رقم (٥) لسنة ٢٠١٧ بإعادة تشكيل لجنة حماية ودعم الصناعات الوطنية،

وبناءً على عرْض وزير الصناعة والتجارة والسياحة،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعاد تشكيل لجنة حماية ودعم الصناعات الوطنية، على النحو الآتي:

١- وكيل الوزارة لشئون الصناعة بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة رئيساً.
٢- الوكيل المساعد لتنمية الصناعة بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة نائباً للرئيس.
٣- مدير إدارة التنمية الصناعية بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة عضواً.
٤- مدير إدارة التخليص الجمركي بشئون الجمارك بوزارة الداخلية عضواً.
٥- مدير إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة عضواً.
٦- اقتصادي علاقات دول مجلس التعاون بوزارة المالية والاقتصاد الوطني عضواً.

وتكون مدة عضويتهم في اللجنة المذكورة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

المادة الثانية

على وزير الصناعة والتجارة والسياحة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٢٤ مارس ٢٠٢٠م

قرار رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠
بشأن نظام العمل من المنزل للموظفات الأمهات العاملات في الجهات الحكومية

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى الأمر الملكي رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٨ بتكليف النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بتطوير أداء أجهزة السلطة التنفيذية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يحق للموظفات الأمهات العاملات في جميع الجهات الحكومية الاستفادة من نظام العمل من المنزل، وذلك اعتباراً من تاريخ هذا القرار وحتى إشعار آخر.

المادة الثانية

يُصدِر ديوان الخدمة المدنية التعميمات اللازمة لتنفيذ هذا القرار بما في ذلك ضوابط تنفيذه، والوظائف الحيوية التي لا تشملها أحكامه.

المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٧ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٢٢ مارس ٢٠٢٠م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٠
بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء صندوق النفقة، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة ونظام العمل فيه، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٧ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة،

وبناءً على عرْض وكيل الوزارة لشئون العدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعاد تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة على النحو الآتي:

١- الأستاذة/ دانة خميس الزياني عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف رئيساً

٢- الأستاذ/ محمد عبدالرحيم بوجيري عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف نائباً للرئيس

٣- الأستاذة/ نوف علي خلفان عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف عضواً

٤- الأستاذ/ مبارك نبيل مطر عن وزارة المالية عضواً

٥- الشيخة/ عائشة بنت علي آل خليفة عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية عضواً

٦- الأستاذة/ عبير محمد دهام عن المجلس الأعلى للمرأة عضواً

٧- الأستاذ/ عبدالحكيم إبراهيم الشِّمَّري عن غرفة تجارة وصناعة البحرين عضواً

٨- الشيخة/ لولوة بنت خليفة بن علي آل خليفة عن جمعية النور للبر عضواً

٩- الأستاذ/ محمد عيسى الوزان عن جمعية البحرين الخيرية عضواً

وتكون مدة العضوية سنتين قابلة للتجديد.

المادة الثانية

يُلغى القرار رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٧ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة لشئون العدل والشئون الإسلامية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٤ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ١٩ مارس ٢٠٢٠م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٢٠
بشأن الإجراءات الخاصة بدعاوى الفواتير

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المرافعات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧١، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٦٢) مكرراً منه،

وعلى قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٦، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٨٩) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم الإعلان بالوسائل الإلكترونية، المعدَّل بالقرار رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٩،

وعلى لائحة إجراءات إدارة دعاوى المطالبات الصغيرة بالوسائل الإلكترونية، الصادرة بالقرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٩،

وعلى القرار رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٩ بتحديد أنواع دعاوى المطالبات الصغيرة التي تتم إدارتها بالوسائل الإلكترونية،

وعلى القرار رقم (١٢٧) لسنة ٢٠١٩ بشأن قبول ونطاق التعامل الإلكتروني،

وعلى لائحة الإجراءات الخاصة بدعاوى المطالبات الصغيرة، الصادرة بالقرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٠،

وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء،

وبناءً على عرْض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُقصَد بدعاوى الفواتير في تطبيق أحكام هذا القرار، الدعاوى المدنية والتجارية التي لا تزيد قيمتها على خمسة آلاف دينار، وكان سند المطالبة بالحق فيها أيٌّ من أنواع الفواتير المبيَّنة في الجدول المرافق لهذا القرار.

المادة الثانية

مع مراعاة ما نصَّت عليه المادة الثالثة من هذا القرار، تسري في شأن إجراءات رفْع دعاوى

الفواتير وأوامر الأداء وإعلان الخصوم فيها وإدارتها ونظرها وإصدار الأحكام فيها، الإجراءات والقواعد المنصوص عليها في لائحة الإجراءات الخاصة بدعاوى المطالبات الصغيرة، الصادرة بالقرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٠.

المادة الثالثة

يجب على رافع الدعوى أن يقدِّم لائحته متضمِّنة اسم المدعى عليه ولقبه ومهنته أو وظيفته ومحل إقامته أو موطنه المختار، فإنْ لم يكن له محل إقامة معلوم وقت رفْع الدعوى فآخر محل إقامة معلوم له.

كما يجب عليه أن يقدِّم رقم الهاتف النقال أو البريد الإلكتروني للمدعى عليه.

المادة الرابعة

تُلغى لائحة إجراءات إدارة دعاوى المطالبات الصغيرة بالوسائل الإلكترونية، الصادرة بالقرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٩، كما يُلغى القرار رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٩ بتحديد أنواع دعاوى المطالبات الصغيرة التي تتم إدارتها بالوسائل الإلكترونية.

المادة الخامسة

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لنشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٣ شعبان ١٤٤١هـ
الموافق: ٢٦ مارس ٢٠٢٠م

الرقم	أنواع دعاوى الفواتير
١	مطالبات شركات الاتصالات
٢	مطالبات هيئة التأمين الاجتماعي
٣	مطالبات الكهرباء والماء
٤	مطالبات هيئة تنظيم سوق العمل
٥	مطالبات تكاليف الرعاية الصحية
٦	مطالبات بطاقات الائتمان
٧	مطالبات القروض الشخصية

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٠
بإصدار لائحة الإجراءات الخاصة بالدعاوى المدنية

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المرافعات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧١، وتعديلاته، وعلى الأخص المادتين (٧) مكررًا، (٦٢) مكرراً منه،

وعلى قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٦، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار لائحة إجراءات الدعوى أمام مكتب إدارة الدعوى المدنية والتجارية،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن الوساطة لتسوية المنازعات،

وعلى القرار رقم (٨٩) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم الإعلان بالوسائل الإلكترونية، المعدَّل بالقرار رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٩،

وعلى اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن الوساطة لتسوية المنازعات، الصادرة بالقرار رقم (١٢٦) لسنة ٢٠١٩،

وعلى القرار رقم (١٢٧) لسنة ٢٠١٩ بشأن قبول ونطاق التعامل الإلكتروني،

وعلى لائحة الإجراءات الخاصة بالدعاوى التجارية، الصادرة بالقرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٠،

وعلى لائحة الإجراءات الخاصة بدعاوى المطالبات الصغيرة، الصادرة بالقرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٠،

وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء،

وبناءً على عرْض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعمل بأحكام لائحة الإجراءات الخاصة بالدعاوى المدنية المرافقة لهذا القرار، وتسري أحكام قانون المرافعات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧١ فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه اللائحة.

المادة الثانية

يُلغى القرار رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار لائحة إجراءات إدارة الدعوى أمام مكتب إدارة الدعوى المدنية والتجارية.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢ شعبـــان ١٤٤١هـ
المـــوافـــق: ٢٦ مارس ٢٠٢٠م

الفصل الأول
التعريفات ونطاق السريان

مادة (١)
تعاريف

في تطبيق أحكام هذه اللائحة تكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

الوزير: الوزير المعني بشئون العدل.

القانون: قانون المرافعات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧١.

المحكمة المدنية المختصة: المحكمة الصغرى أو الكبرى المدنية المختصة بنظر النزاع.

الجدول: الجدول الذي تُدرَج فيه الآجال المحدَّدة للخصوم لتقديم كافة الأمور المتعلقة بالدعوى المدنية وإثباتها، ومواعيد الاجتماعات حال تقريرها، وتاريخ الجلسة المحدَّدة لنظر الدعوى أمام المحكمة المدنية المختصة طبقًا لأحكام المادة (١٠) من هذه اللائحة.

إدارة الدعوى: تحضير الدعاوى المدنية وتهيئتها للمرافعة بالوسائل الإلكترونية عن طريق المحكمة المدنية المختصة قبل الجلسة الأولى المحدَّدة لنظرها طبقاً للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في هذه اللائحة.

مادة (٢)
نطاق سريان اللائحة

تسري أحكام هذه اللائحة على إجراءات قيْد الدعاوى المدنية وأداء رسومها وإدارتها ونظرها إلى حين صدور الحكم فيها، وتُستثنَى من ذلك الدعاوى المدنية التي تسري بشأنها لائحة الإجراءات الخاصة بدعاوى المطالبات الصغيرة، الصادرة بالقرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٠.

مادة (٣)
سريان بعض الأحكام على دعاوى خاصة

تسري أحكام المواد (٤) و(٥) و(٢١) و(٢٣) من هذه اللائحة على الدعاوى التي لا تستلزم، بحسب طبيعتها، إدارتها وتهيئتها للمرافعة خلال الآجال المبيَّنة في الجدول، بما في ذلك الدعاوى المستعجَلة وفتْح التركات وتقسيم (فرز) الأموال المشترَكة، واكتساب الأسماء والألقاب وتعديلها. وفيما عدا ذلك تسري على هذه الدعاوى الأحكام المنصوص عليها في قانون المرافعات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧١.

الفصل الثاني
رفْع الدعوى المدنية وأوامر الأداء والإعلان

مادة (٤)
رفْع الدعوى المدنية

أ) تُرفع الدعوى المدنية بالوسائل المعتمَدة لرفْع الدعوى بما في ذلك الوسائل الإلكترونية بناءً على طلب المدعي، بموجب لائحة تشتمل على الآتي:

١) اسم المدعي ولقبه ومهنته أو وظيفته ومحل إقامته أو موطنه المختار ورقم الهاتف النقال، ورقمه الشخصي أو رقم سِجلِّه التجاري ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني، واسم مَن يمثله ولقبه ومهنته أو وظيفته وصفته ومحل إقامته أو موطنه المختار ورقم الهاتف النقال ورقمه الشخصي ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني.

٢) اسم المدعى عليه ولقبه ومهنته أو وظيفته ومحل إقامته أو موطنه المختار، ورقم الهاتف النقال ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني، إنْ وُجِد. فإن لم يكن له محل إقامة معلوم وقت رفْع الدعوى فآخر محل إقامة له.

٣) وقائع الدعوى وطلبات المدعي.

٤) حافظة للمستندات التي يستند إليها في دعواه مرفقاً بها قائمة بمفردات هذه الحافظة. وإذا كانت المستندات أو بعضها محرَّرة بلغة أجنبية فيجب تقديم ترجمة لها إلى اللغة العربية.

ب) على المدعي بسْط وقائع وموضوع الدعوى وأسبابها وطلباته وأسانيده في لائحة الدعوى بوضوح وجلاء، وعليه أن يقدم صوراً منها وكافة مرفقاتها بقدر عدد المدعى عليهم.

ج) يجوز للمدعي أن يجمع في دعوى واحدة طلبات متعدِّدة تقوم على سبب قانوني واحد أو أسباب أو وقائع قانونية متعدِّدة.

د) يجب استيفاء أية بيانات وتقديم أية مستندات أخرى تصدر بتحديدها تعاميم.

هـ) يكون رافع الدعوى مسئولاً عن استيفاء وصحة البيانات والمستندات اللازمة لرفْع الدعوى.

مادة (٥)
قيْد لائحة الدعوى المدنية

تقيَّد لائحة الدعوى المدنية بعد استيفائها كافة البيانات والمستندات اللازمة وسداد كامل الرسم المقرَّر. ويحدِّد النظام الإلكتروني المحكمة المدنية المختصة بناءً على تلك البيانات.

مادة (٦)

أوامر الأداء

أ) يجـوز لصاحب الحـق أن يستصدِر أمر أداء وِفْقاً لأحكام البـاب العاشر من القانون، بطلب يقدِّمه مباشرة لقاضي المحكمة المدنية المَختصة، إذا توفرت الشروط الآتية:

١- أن يكون الحق ديناً من النقود معيَّن المقدار أو منقولاً معيَّناً بذاته أو بنوعه ومقداره.

٢- أن يكون الحق ثابتاً بالكتابة.

٣- أن يكون حالَّ الأداء.

ب) يجب على صاحب الحق تقديم طلب لقاضي المحكمة المدنية المختصة مرفِقاً به الآتي:

١) نسخة من سنَد الدين.

٢) إقرار بأن نسخة سند الدين مطابقة للأصل، مع الالتزام بتقديم الأصل للمحكمة للاطلاع عليه في أيِّ وقت.

٣) ما يفيد تكليف المدين بالوفاء خلال سبعة أيام على الأقل.

وعند استكمال صاحب الحق جميع الإجراءات المطلوبة، يجوز للقاضي أن يصدِر الأمر خلال ثلاثة أيام ويعلن به المدين فوراً.

وإذا رأى القاضي ألا يجيب الطالب إلى كل طلباته كان عليه أن يمتنع عن إصدار الأمر، وأن يتم السير في إجراءات إدارة الدعوى أمام المحكمة المدنية المختصة وِفْقاً لأحكام هذه اللائحة.

مادة (٧)

الإعلان وبياناته

يُعلَن المدعي بالجدول عند رفْع الدعوى، ويكون إعلان المدعى عليه بكلٍّ من لائحة الدعوى والجدول خلال مرحلة إدارة الدعوى بمراعاة أحكام المادة (٤٩) من القانون.

وتسري في شأن الإعلان القواعد والإجراءات المنصوص عليها في القانون. ويُعتبَر الإعلان بالوسائل الإلكترونية مُنتِجاً لآثاره من تاريخ إرساله إلى المُعلَن إليه.

الفصل الثالث:

إدارة الدعوى أمام المحكمة المدنية المختصة

مادة (٨)

أثر حضور الخصوم

تُعتبَر الخصومة حضورية في حق الخصم حال حضوره أو وكيله، أو تقديمه مذكرة بدفاعه أو مستنَداً أو طلباً في مرحلة إدارة الدعوى ولو تخلَّف عن الحضور بعد ذلك أمام المحكمة المدنية المختصة.

مادة (٩)

أثر عدم سداد كامل الرسم

إذا تبيَّن للمحكمة المدنية المختصة عدم سداد أو استكمال الرسم المقرر كَلَّف المدعي أو وكيله بسداده أو استكماله خلال مهلة يحدِّدها، دون إخلال بالآجال المبيَّنة في الجدول. فإذا لم يلتزم المدعي أو وكيله بهذا التكليف خلال المهلة المحدَّدة قرَّرت المحكمة شطْب الدعوى في هذه الحالة. ويجوز للمدعي أن يُعجِّل سير الدعوى بإجراءات صحيحة. وتتولى المحكمة المدنية المختصة وضْع جدول جديد لاستكمال ما تبَقَّى من إجراءات إدارة الدعوى.

وإذا بقيت الدعوى مشطوبة مدة ستين يوماً ولم يطلب أحد الخصوم السَّيْر فيها اعتُبِرت كأن لم تكن.

مادة (١٠)

الجدول

أ) يشتمل الجدول على ما يأتي:

١) رقم الدعوى المدنية وأسماء الخصوم فيها.

٢) الآجال المحدَّدة للخصوم لتقديم كافة الأمور المتعلقة بالدعوى وإثباتها من مذكرات ومستندات وطلبات.

٣) تاريخ الجلسة المحدَّدة لنظر الدعوى أمام المحكمة المدنية المختصة في حالة رد المدعى عليه على لائحتها، وتاريخ جلسة أخرى في حالة عدم ردِّه عليها.

ب) إذا تخَلَّف المدعى عليه عن تقديم مذكرة أو مستند أو طلب خلال الآجال المحدَّدة بالجدول وفي غضون (٣٠) يوماً من مدة إدارة الدعوى المدنية المنصوص عليها في المادة (١٩) من هذه اللائحة جاز للمحكمة المدنية المختصة، بعد التَّحَقُّق من صحة إعلان المدعى عليه، اعتماد تاريخ الجلسة المحدَّدة بالجدول في حالة عدم تقديم الرد على الدعوى.

ج) إذا استلزمت إدارة الدعوى عقْد اجتماعات بين الخصوم أو طلَب أحدهم ذلك، جاز للمحكمة المدنية المختصة تحديد مواعيد انعقادها وإدراجها في الجدول وإعلان الخصوم بها. وإذا تخَلَّف أيٌّ من الخصوم عن حضور أيِّ اجتماع مقرَّر جاز للمحكمة المدنية المختصة، بعد التَّحَقُّق من صحة إعلان مَن تخَلَّف عن الحضور، السَّيْر في إجراءات إدارة الدعوى بحضور باقي الخصوم.

د) إذا صادف آخر يوم من الآجال المحدَّدة بالجدول أو تاريخ الاجتماع المقرَّر عطلة رسمية، وجَب على الخصوم تقديم ما يلزم تقديمه أو الحضور في أول يوم عمل بعدها، بحسب الأحوال، دون الحاجة إلى إعادة إعلان أيٍّ منهم.

هـ) يجوز للمحكمة المدنية المختصة تعديل الآجال المحدَّدة في الجدول وإعلان الخصوم

بها، كما يجوز له تعديل مواعيد الاجتماعات المقرَّرة في حضور الخصوم. فإذا تم تعديلها في غيبة أيٍّ منهم وجَب إعلان الخصم الغائب. ويجب في جميع الأحوال مراعاة المدة المحدَّدة لإدارة الدعوى طبقًا لأحكام المادة (١٩) من هذه اللائحة.

و) يراعى في إعداد الجدول المساواة بين الخصوم بما يتيح لكل خصم الفرصة الكافية لتقديم دفاعه ومستنداته وعرْض أدلته.

ز) يجب إثبات تاريخ تقديم الخصم لأية مذكرات أو مستندات أو طلبات. وإذا قدَّم الخصم أياً من ذلك بعد الأجل المحدَّد بالجدول وجَب عليه أن يبيِّن كتابة أسباب وظروف ذلك، وتودَع المذكرات والمستندات والطلبات ملف الدعوى، وتُتَّخذ الإجراءات اللازمة طبقًا لأحكام هذه اللائحة بما في ذلك إعلان الخصوم.

مادة (١١)

تقديم المذكرات والمستندات والطلبات

يجب على الخصوم تقديم كل ما يلزم للفصل في الدعوى، بما في ذلك المذكرات والمستندات والطلبات المتعلقة بإجراءات الإثبات، وذلك خلال الآجال المحدَّدة بالجدول، ولهم على الأخص تقديم ما يأتي:

١- مذكرات بالدفاع والدفوع.

٢- حوافظ مستندات بالأدلة التي يستند إليها الخصم في دفاعه، مع قائمة بمفردات هذه الحوافظ.

٣- الطلبات العارضة والدعاوى المتقابلة.

٤- طلبات اختصام الغير والإدخال والتَّدَخُّل.

٥- التقارير الفنية التي يرغب الخصم في تقديمها بما في ذلك مؤدَّى شهادة الشهود الفنية.

٦- تقارير الخبراء.

٧- طلب سماع الشهود، وبيان الوقائع التي يرغب في إثباتها بالبيِّنة.

٨- طلب ندْب خبير، وبيان المسائل المراد إثباتها بالخبرة، وأسماء الخبراء ممن يرغب في استطلاع رأيهم الفني.

٩- طلب الإنكار أو الادعاء بالتزوير.

١٠- طلب إلزام الخصم الآخر في الدعوى بتقديم المحرَّرات الموجودة تحت يده.

١١- طلب إلزام الجهات الإدارية بتقديم ما قد تكون لديها من معلومات أو وثائق.

١٢- طلب إلزام الغير بعرْض ما يحوزها أو يُحرِزها من أشياء.

١٣- طلب استجواب الخصوم.

١٤- طلب توجيه اليمين الحاسمة، وبيان الوقائع التي يريد استحلاف خصمه عليها وذِكْر صيغة اليمين.

١٥- طلب المعاينة.

مادة (١٢)

دفوع الدعوى المدنية

يجوز للمدعي عليه في مرحلة إدارة الدعوى وخلال الأجل المحدَّد لذلك بالجدول أن يدفع بعدم اختصاص المحكمة بنظر الدعوى أو بعدم جواز نظرها لسابقة الفصل فيها، أو بعدم سماعها لمرور الزمن، أو لرفعها بعد الميعاد المقرَّر قانوناً، أو بعدم قبولها لانعدام صفة أو أهلية المدعي، أو لانتفاء أو لزوال شرْط المصلحة في الدعوى، أو لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون، أو لأيِّ سبب آخر.

إذا اكتفى المدعي عليه بالرد على الدعوى بأيٍّ من الدفوع المشار إليها في الفقرة السابقة دون تقديم دفاع موضوعي آخر، قررت المحكمة المدنية المختصة الفصل في الدعوى بحالتها دون الالتزام بباقي الآجال المحدَّدة في الجدول.

مادة (١٣)

الطلبات العارضة والدعاوى المتقابلة

يجوز لأيٍّ من الخصوم تقديم الطلبات العارضة والدعاوى المتقابلة وطلبات اختصام الغير والإدخال والتَّدَخُّل في مرحلة إدارة الدعوى خلال الأجل المحدَّد لذلك في الجدول بموجب لائحة يجرى قيْدُها وإعلانها طبقاً للإجراءات الخاصة بالدعاوى المدنية.

مادة (١٤)

طلبات اختصام الغير والإدخال والتَّدَخُّل

يجوز لأيٍّ من الخصوم تقديم طلبات اختصام الغير والإدخال والتَّدَخُّل في مرحلة إدارة الدعوى خلال الأجل المحدَّد لذلك في الجدول، بموجب لائحة يجرى قيْدُها وإعلانها طبقاً للإجراءات الخاصة بالدعاوى المدنية.

مادة (١٥)

طلبات إجراءات الإثبات

يجب على الخصوم تقديم طلبات إجراءات الإثبات في مرحلة إدارة الدعوى خلال الأجل المحدَّد لذلك في الجدول.

مادة (١٦)

الطلبات المستعجَلة والإجراءات التَّحَفُّظية والوقتية

يجوز للمدعي تقديم الطلبات المستعجَلة التي تُرفع تبَعاً للطلب الأصلي والطلبات التَّحَفُّظية والوقتية في مرحلة إدارة الدعوى.

مادة (١٧)

اكتفاء الخصوم بما تم تقديمه في الدعوى المدنية

إذا اكتفى الخصوم بما تم تقديمه من مذكرات ومستندات وطلبات في الدعوى، قررت المحكمة المدنية المختصة اعتماد أيٍّ من التاريخين المحدَّدين بالجدول لنظر الدعوى أمامها أو تاريخ جلسة أخرى، على أن يتم إعلان الخصوم بها.

مادة (١٨)

تسوية النزاع عن طريق الصلح أو الوساطة

أ) يجوز للخصوم خلال مرحلة إدارة الدعوى إثبات تسوية النزاع صُلحاً، فإذا اتفقوا على ذلك أثبت ما اتفقوا عليه في محضر تكون له قوة السند التنفيذي بعد توقيعه من الخصوم أو من وكلائهم ومن المحكمة المدنية المختصة، ووضْع الصيغة التنفيذية عليه. ويُحَصَّل نصف الرسم المقرَّر أو يُرَدُّ ما زاد عنه بحسب الأحوال في حالة اتفاق الخصوم على تسوية النزاع صُلحاً خلال مرحلة إدارة الدعوى.

ب) يجوز للخصوم خلال مرحلة إدارة الدعوى تسوية النزاع القائم بينهم عن طريق الوساطة، فإذا توصلوا إلى التسوية كلياً أو جزئياً تكون لاتفاق التسوية قوة السند التنفيذي بعد توثيقه أو التصديق عليه من المحكمة المدنية المختصة. ويُعفَى رافع الدعوى كلياً من الرسم القضائي بخصوص ما تمت تسويته من النزاع إذا تم إيداع اتفاق التسوية خلال شهر من تاريخ قيْد الدعوى، ويُعفَى من نصف الرسم بخصوص ما تمت تسويته من النزاع إذا تم إيداع هذا الاتفاق خلال أربعة أشهر من تاريخ قيْد الدعوى. وتقرر المحكمة المدنية المختصة الإعفاء من الرسم كُلِّه أو بعضه، أو إلزام رافع الدعوى بأداء الرسم كاملًا أو ما تبَقَّى منه، أو ردِّه إليه بحسب الأحوال.

مادة (١٩)

مدة إدارة الدعوى وانتهاؤها

تكون مدة إدارة الدعوى (٣٠) يوماً من تاريخ قيْد الدعوى في حالة عدم رد المدعى عليه على لائحتها، وفي حالة ردِّه عليها تُضاف مدة (٣٠) يوماً أخرى.

ويجوز مدُّ هذه المدة بما لا يجاوِز (٦٠) يومًا أخرى بقرار من المحكمة المدنية المختصة بناءً

على اتفاق الخصوم، أو إذا طرأت ظروف وملابسات تقتضي ذلك، وفي هذه الحالة يجب إعداد جدول بآجال جديدة.

وتنتهي إجراءات إدارة الدعوى بانتهاء مدتها طبقاً للفقرتين السابقتين من هذه المادة، دون إخلال بالفقرة (ب) من المادة (١٠) والمادتين (١٧) و(١٨) من هذه اللائحة.

الفصل الرابع
سير الدعوى أمام المحكمة المدنية

مادة (٢٠)
تحديد أمَدْ الدعوى المدنية

تُجرَى المرافعة في أول جلسة، ويجوز تأجيل نظر الدعوى المدنية من جلسة إلى أخرى في الحالات الاستثنائية التي تتطلب تأجيل النظر فيها أو الرد عليها أو إثباتها، وِفقاً للمادتين (٢١، ٢٢) من هذه اللائحة.

مادة (٢١)
تنظيم تأجيلات نظر الدعوى المدنية

يكون الحد الأقصى لتأجيلات الدعوى المدنية (١٠) جلسات، على ألا تتجاوز مدة الفصل في الدعوى (١٨٠) يوماً من تاريخ قيْدها.

مادة (٢٢)
الحالات والظروف الاستثنائية لتأجيلات نظر الدعوى المدنية

لا يتم تأجيل نظر الدعوى المدنية لتقديم طلب أو دفع أو دفاع أو دليل جديد لأول مرة أمام المحكمة المدنية المختصة، ولا يُقبل ما تم تقديمه منها خلال مرحلة إدارة الدعوى خارج الآجال المحدَّدة بالجدول، إلا في الحالات والظروف الاستثنائية الآتية:

١- إذا تبيَّن للمحكمة أن الخصم لم يعلَن إعلاناً صحيحاً خلال مرحلة إدارة الدعوى.

٢- إذا نصَّ أيُّ قانون آخر على جواز تقديم ذلك الطلب أو الدَّفْع أو الدفاع أو الدليل الجديد في أية حالة تكون عليها الدعوى المدنية.

٣- إذا كان تقديم الطلب أو الدَّفْع أو الدفاع أو الدليل الجديد لمواجهة ظروف طرأت أو تبيَّنت بعد الأجل المحدَّد لذلك بالجدول.

٤- إذا كان الطلب أو الدَّفْع أو الدفاع الجديد الذي تقدم به الخصم متعلقاً بالنظام العام.

٥- إذا تبيَّن للمحكمة أن أسباباً خارجة عن إرادة الخصم قد حالت دون تقديم الدليل الجديد،

أو طلب إجراء الإثبات في مرحلة إدارة الدعوى خلال الأجل المحدَّد لذلك بالجدول.

٦- إذا استلزم إتمام إجراء الإثبات أكثر من جلسة أو أكثر من يوم.

مادة (٢٣)

الأحكام الإلكترونية والنُّطْق بها

تصدر الأحكام دون حاجه لإيداع مسوَّداتها وحفظها بملف الدعوى المدنية.

ويكون النُّطْق بالحكم فور ختام المحاكمة، إنْ أمكن ذلك، وإلا ففي جلسة أخرى تُعيَّن لهذا الغرض.

ويكون النُّطْق بالحكم بتلاوة منطوقه في جلسة علنية، أو نشْره بالوسائل الإلكترونية في قاعة المحكمة والنظام الإلكتروني في اليوم المحدد لجلسة النطق بالحكم.

وزارة الداخلية

قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٠
بشأن حظر التَّجَمُّع في الأماكن العامة

وزير الداخلية:

بعد الاطلاع على قانون قوات الأمن العام، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٨٢، وتعديلاته،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٠ بشأن الدفاع المدني، المعدَّل بالقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤،

وتنفيذاً لقرارات اللجنة التنسيقية بشأن الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية لاحتواء ومنْع انتشار فيروس كورونا (COVID-19)،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُحظَر التَّجَمُّع في الطرق والشوارع والميادين والشواطىء والمتنزهات وغيرها من الأماكن العامة لأكثر من خمسة أشخاص، وذلك من تاريخ العمل بأحكام هذا القرار وحتى إشعار آخر.

المادة الثانية

يُعاقَب كل مَن يخالف أحكام هذا القرار بالعقوبة المقرَّرة بنص المادة (٢٥) من المرسوم بقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٠ شأن الدفاع المدني.

المادة الثالثة

على المعنيين – كُلٌّ فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

الفريق أول ركن
وزير الداخلية
راشد بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢ شعبان ١٤٤١هـ
المـوافــق: ٢٦ مارس ٢٠٢٠م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية العطاء الخيرية

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٧بشأن الترخيص بتسجيل جمعية العطاء الخيرية،

وعلى النظام الأساسي لجمعية العطاء الخيرية،

واستناداً إلى مذكرة إدارة دعم المنظمات الاهلية المؤرخة في ٢٠٢٠/٣/٩، والثابتة فيها مخالفات وتجاوزات الجمعية للمواد (٢٩، ٣٢، ٣٣، ٤٤، ٤٦) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩،

وعملاً بنص المادة (٢٣) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ المشار إليه،

وضماناً لحُسْن سير العمل بجمعية العطاء الخيرية،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُعيَّن مجلس إدارة مؤقت لجمعية العطاء الخيرية لمدة ثمانية أشهر، برئاسة السيدة/ رباب عبدالله نصر الله شمسان، وعضوية كُلٍّ من:

١- سمية محمد أحمد الخنه.
٢- نسرين معروف عمرو معروف.
٣- عبدالحميد عيسى حسن شعبان.
٤- عبدالمنعم بخيت عبدالله محمد بدو.
٥- إسحاق أحمد محمد الكوهجي.
٦- عائشة إبراهيم محمد إبراهيم السندي.
٧- فوزية محمد عبدالله جناحي.
٨- ليالي حسين شهاب حسين حيدر.
٩- محمد عتيق سعيد عتيق.
١٠- عبير أحمد يوسف أحمد الجودر.
١١- نجيبة حسن شعبان إبراهيم محمد.

مادة (٢)

تكون للمجلس المؤقت الاختصاصات المقرَّرة لمجلس الإدارة وِفْقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ والنظام الأساسي للجمعية.

مادة (٣)

على القائمين بالعمل في الجمعية أن يبادروا بتسليم مجلس الإدارة المؤقت جميع أموال الجمعية وسجلاتها ودفاترها ومستنداتها.

مادة (٤)

يُعِدُّ مجلس الإدارة المؤقت تقريراً مفصلاً يقدَّم لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بشأن أوضاع الجمعية، متضمِّناً أمورها المالية خلال العامين الماضيين، ومقترحاته لإصلاحها، وتطوير وتنظيم العمل بها وِفْقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما، وذلك خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار.

مادة (٥)

يدعو مجلس الإدارة المؤقت الجمعية العمومية إلى اجتماع يُعقَد قبل انتهاء المدة المحدَّدة بالمادة رقم (١) من هذا القرار بشهر على الأقل بعد موافقة الوزارة، ويعرض عليها تقريراً مفصَّلاً عن حالة الجمعية. وتنتخب الجمعية العمومية مجلس الإدارة الجديد في الجلسة ذاتها بعد اتخاذ الإجراءات الخاصة بترشيح أعضاء مجلس الإدارة وِفْقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما.

مادة (٦)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية
جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ١٧ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ١٢ مارس ٢٠٢٠م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم(٢٢) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لنادي المنامة للتوستماسترز

وزير العمل و التنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ١٩٩٢ بشأن الترخيص بتسجيل نادي الخطابة،

وعلى القرار رقم (٦) لسنة ٢٠١٦ بشأن تعديل النظام الأساسي لنادي الخطابة،

وعلى النظام الأساسي لنادي المنامة للتوستماسترز،

واستناداً إلى مذكرة إدارة دعم المنظمات الأهلية المؤرخة في ٢٠٢٠/٣/١ والثابتة فيها مخالفات وتجاوزات النادي للمواد (٢٩، ٣٢، ٣٣، ٤٤، ٤٦) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وعدم عقد اجتماع الجمعية العمومية ومجلس الإدارة، وعدم انتخاب مجلس إدارة للنادي،

وعملاً بنص المادة (٢٣) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ المشار إليه،

وضماناً لحُسْن سير العمل لنادي المنامة للتوستماسترز،

وبناءً على عرْض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُعيَّن مجلس إدارة مؤقت لنادي المنامة للتوستماسترز لمدة ثمانية أشهر برئاسة السيدة/ نور عدنان الشامسي، وعضوية كُلٍّ من:

١- عبدالله موسى علي
٢- نورة أحمد عبدالله نجم
٣- عبدالرحمن إيهاب عيسى الحدي
٤- سميرة أحمد عبدالله سالم
٥- حمد أحمد سعد سرور

مادة (٢)

تكون للمجلس المؤقت الاختصاصات المقرَّرة لمجلس الإدارة وفْقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، والنظام الأساسي للنادي.

مادة (٣)

على القائمين بالعمل في النادي أن يبادروا بتسليم مجلس الإدارة المؤقت جميع أموال النادي وسجلاته ودفاتره ومستنداته.

مادة (٤)

يُعِدُّ مجلس الإدارة المؤقت تقريراً يقدَّم لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بشأن أوضاع النادي، متضمِّناً أموره المالية خلال الأعوام الأربعة الماضية، ومقترحاته لإصلاحها وتطوير وتنظيم العمل بها وِفْقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما، وذلك خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار.

مادة (٥)

يدعو مجلس الإدارة المؤقت الجمعية العمومية إلى اجتماع يُعقَد قبل انتهاء المدة المحدَّدة بالمادة رقم (١) من هذا القرار بشهر على الأقل بعد موافقة الوزارة، ويعرض عليها تقريراً مفصَّلاً عن حالة النادي. وتنتخب الجمعية العمومية مجلس الإدارة الجديد في الجلسة ذاتها بعد اتخاذ الإجراءات الخاصة بترشيح أعضاء مجلس الإدارة وِفْقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما.

مادة (٦)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية
جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ١٧ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ١٢ مارس ٢٠٢٠م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لنادي صُنَّاع الحياة البحريني

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٥ بشأن الترخيص بتسجيل نادي صُنَّاع الحياة البحريني،

وعلى النظام الأساسي لنادي صُنَّاع الحياة البحريني،

واستناداً إلى مذكرة إدارة دعم المنظمات الاهلية المؤرخة في ٢٠٢٠/٣/١٢ والثابتة فيها مخالفات وتجاوزات الجمعية للمواد (٢٩، ٣٢، ٣٣، ٤٤، ٤٦) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩،

وعملاً بنص المادة (٢٣) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ المشار إليه،

وضماناً لحُسْن سير العمل بنادي صُنَّاع الحياة البحريني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُعيَّن مجلس إدارة مؤقت لنادي صُنَّاع الحياة البحريني لمدة ثمانية أشهر، برئاسة السيد/ علي صلاح يوسف ساتر، وعضوية كُلٍّ من:

١- بدر جوهر مرزوق الدموخ الدوسري.
٢- فيصل خالد إبراهيم علي حساني.
٣- لولوة يوسف أحمد علي محمد الحمادي.
٤- خولة عيسى عبدالله الأنصاري.
٥- محمد عبدالناصر يوسف محمد بوجيري.
٦- يوسف هشام يوسف حسن يوسف ساتر.
٧- دانة ناصر عبدالله السيد محمد يوسف.
٨- محمد خليل يعقوب الخياط.
٩- خالد عادل يوسف ساتر.

مادة (٢)

تكون للمجلس المؤقت الاختصاصات المقرَّرة لمجلس الإدارة وِفْقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ والنظام الأساسي للجمعية.

مادة (٣)

على القائمين بالعمل في الجمعية أن يبادروا بتسليم مجلس الإدارة المؤقت جميع أموال الجمعية وسجلاتها ودفاترها ومستنداتها.

مادة (٤)

يُعِدُّ مجلس الإدارة المؤقت تقريراً مفصَّلاً يقدَّم لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بشأن أوضاع الجمعية، متضمِّناً أمورها المالية خلال العامين الماضيين، ومقترحاته لإصلاحها، وتطوير وتنظيم العمل بها وِفْقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما، وذلك خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار.

مادة (٥)

يدعو مجلس الإدارة المؤقت الجمعية العمومية إلى اجتماع يُعقَد قبل انتهاء المدة المحدَّدة بالمادة رقم (١) من هذا القرار بشهر على الأقل بعد موافقة الوزارة، ويعرِض عليها تقريراً مفصَّلاً عن حالة الجمعية. وتنتخب الجمعية العمومية مجلس الإدارة الجديد في الجلسة ذاتها بعد اتخاذ الإجراءات الخاصة بترشيح أعضاء مجلس الإدارة وِفْقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما.

مادة (٦)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية
جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٢٣ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ١٨ مارس ٢٠٢٠م

وزارة الصحة

قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠٢٠
بشأن الاشتراطات والإجراءات الصحية التي يتعيَّن اتِّباعها في المحال التجارية والصناعية لاحتواء ومنْع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19)

وزيرة الصحة:

بعد الاطلاع على قانون الصحة العامة، الصادر بالقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨، وعلى الأخص المادتين (٤٣)، (٤٤) منه،

وعلى المرسوم رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم وزارة الصحة،

وعلى القرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٠ بتحديد الأمراض السارية،

وبناءً على عرْض الوكيل المساعد للصحة العامة،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تلتزم كافة المحالِّ التجارية والصناعية بالاشتراطات والإجراءات الصحية التالية؛ لاحتواء ومنْع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19).

١- تفعيل غرف تبديل ملابس العمال بشكل صحيح في المحالِّ التي تتطلب تبديل الملابس.

٢- توفير كافة أدوات الوقاية الشخصية لجميع العاملين من كمَّامات وقفَّازات ومعقِّمات ومطهِّرات الأيدي والأسطح ومواد وأدوات التنظيف اللازمة بشكلٍ كافٍ.

٣- الالتزام بمراعاة النظافة الشخصية للعاملين، وارتداء الكمَّامات الواقية والاستخدام الصحيح للقفازات.

٤- تقليل عدد العمال في مناطق العمل.

٥- توجيه العمال لترك مسافة متر بين كل عامل وآخر، وبينهم وبين الزبائن أو زوَّار المحل.

٦- الكشف عن الحالة الصحية للعاملين بشكل يومي، وقياس درجة حرارة الجسم قبل الدخول لمواقع العمل، وكذلك قياس درجة حرارة الزبائن قبل دخول المحل.

٧- في حالة الاشتباه بوجود أية حالة مَرَضية للعمال أو الزبائن أو شكوى أيٍّ منهم من أعراض التهاب في الحلْق أو كحَّة أو ارتفاعٍ في درجة الحرارة، يُستبعَد العامل ويُحظَر عليه القيام بأية أعمال. ويتم الإبلاغ فوراً عن هذه الحالات من خلال الاتصال بالخط الساخن لمكافحة الكورونا (٤٤٤).

٨- توجيه العمال لتعقيم الأيدي بالطريقة الصحيحة من خلال استخدام الماء الصابون وفرْك الأصابع وفرْك كف اليد بالأصابع وفرْك المِعْصَم وغسيل اليدين من الصابون ثم تنشيف اليدين.

٩- ضرورة تعقيم اليدين في كل مرحلة من مراحل العمل الآتية:

أ- قبل إعداد الطعام.
ب- بعد ملامسة اللحوم والدواجن النَّيِّئة.
ج- بعد استخدام الحمَّام.
د- بعد ملامسة الفم أو الأنف.
هـ- قبل وبعد مناولة المواد الغذائية للزبائن.
و- بعد التخلُّص من القمامة أو ملامسة غطاء حاوية القمامة.
ز- بعد التدخين أو ملامسة الأحذية أو بعد التقاط أية مواد من الأرض.

١٠- ضرورة تنظيف وتعقيم عربات التسوُّق قبل وبعد الاستخدام من قِبَل الزبائن.

١١- تنظيف وتعقيم الأسطح باستمرار قبل وبعد وأثناء العمل، والتَّحَقُّق من تنظيف الأسطح جيداً بعد عمليات التعقيم؛ لضمان سلامة المواد الغذائية.

المادة الثانية

يُعاقَب كل من يُخالف أحكام هذا القرار بالعقوبة المقررة بنص المادة (١٢١) من قانون الصحة العامة الصادر بالقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨.

المادة الثالثة

يستمر العمل بأحكام هذا القرار لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ نفاذه.

المادة الرابعة

على الوكيل المساعد للصحة العامة، والمعنيين – كل فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزيرة الصحة

فائقة بنت سعيد الصالح

صدر بتاريخ: ٢ شعبان ١٤٤١هـ
الموافق: ٢٦ مارس ٢٠٢٠م

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

قرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠
بتحديد أسعار المطهِّرات والمعقِّمات اليدوية

وزير الصناعة والتجارة والسياحة:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٨) لسنة ١٩٧٥ بتحديد الأسعار والرقابة عليها، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٧،

وعلى القانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٢ بشأن حماية المستهلك، وعلى الأخص المادة (١٥) منه،

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٢ بشأن حماية المستهلك، الصادرة بالقرار رقم (٦٦) لسنة ٢٠١٤،

وبناءً على الظروف الاستثنائية الحالية المتعلقة بفيروس كورونا (COVID-19)،

وبناءً على عرْض الوكيل المساعد للتجارة المحلية والخارجية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُحدَّد أسعار بيع المطهِّرات والمعقِّمات اليدوية الواردة في الجدول المرافق لهذا القرار وِفْقاً للأسعار المبيَّنة قرين كلٍّ منها، وذلك لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ العمل بأحكام هذا القرار.

المادة الثانية

يُحظَر الحدُّ من حرية تدفُّق كافة أنواع المطهِّرات والمعقِّمات اليدوية إلى الأسواق، أو خروجها بصفة كلية أو جزئية أو إخفائها أو تخزينها دون وجه حق، أو الامتناع عن التعامل فيها.

المادة الثالثة

لا يجوز تصدير كافة أنواع المطهِّرات والمعقِّمات اليدوية، إلا بإذن خاص من وزارة الصناعة والتجارة والسياحة، وذلك لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ العمل بأحكام هذا القرار.

المادة الرابعة

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أيِّ قانون آخر، يُعاقَب كل مَن يخالف

أحكام هذا القرار بالعقوبات المنصوص عليها في القانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٢ بشأن حماية المستهلك.

المادة الخامسة

على الوكيل المساعد للتجارة المحلية والخارجية والمعنيين – كل فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

وزير الصناعة والتجارة والسياحة
زايد بن راشد الزياني

صدر بتاريخ: ٢٧ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٢٢ مارس ٢٠٢٠م

قائمة أسعار المطهرات والمُعقمات اليدوية				
الرقم	النوع	الحجم	السعر دينار بحريني	الشركة
1	Dettol Hand Sanitizer Fresh	50 ml	1.200	Dettol
2	Dettol Hand Sanitizer Original - Jacket Dettol Hand Sanitizer Fresh - Jacket Dettol Hand Sanitizer Gold - Jacket Dettol Hand Sanitizer Cool - Jacket	50 ml	1.300	
3	Dettol Hand Sanitizer Melon Cucumber	50 ml	1.500	
4	Dettol Hand Sanitizer	200 ml	2.500	
5	Dettol Hand Sanitizer Pink	200 ml	2.500	
6	Dettol Wipes Fresh	10 Pc	0.950	
7	Dettol Wipes Cool	10 Pc	0.950	
8	Dettol Wipes	20 Pc	1.700	
9	Dettol Wipes	40 Pc	3.100	

قائمة أسعار المطهرات والمُعقمات اليدوية				
الشركة	السعر دينار بحريني	الحجم	النوع	الرقم
Bioguard	1.300	10 ml	Bioguard Hand Surface Disinfectant Spray	10
	1.800	50 ml	Bioguard Foam Hand Sanitizer	11
	2.300	50 ml	Bioguard Hand & Surface Disinfectant Spray	12
	8.700	500 ml	Bioguard Hand Sanitizer Foam	13
	5.150	200 ml	Bioguard Hand Sanitizer Foam	14
Higeen	0.900	50 ml	Higeen Hand Sanitizer	15
	1.700	110 ml	Higeen Hand Sanitizer	16
	2.100	500 ml	Higeen Hand Sanitizer	17
	3.600	1000 ml	Higeen Hand Sanitizer	18
	0.500	15 Pc	Higeen Wipes Sanitizer	19

قائمة أسعار المطهّرات والمُعقمات اليدوية				
الرقم	النوع	الحجم	السعر دينار بحريني	الشركة
20	Higeen Wipes Sanitizer	24 Pc	0.900	
21	Purell Advance Hand Sanitizer Gel	30 ml	0.800	Purell
22	Purell Advance Hand Sanitizer Gel	60 ml	1.300	
23	Purell Advance Hand Sanitizer Gel	354 ml	4.500	
24	Butler Hand Sanitizer	75 ml	1.200	Butler
25	Lifebuoy Sanitizer	75ml	1.200	Lifebouy
26	Antibac	1000 ml	7.800	Antibac
27	Dhaman Hand-Skin Hygiene EXJUM Gel	110 ml	1.200	Dhaman
28	Dhaman Hand-Skin Hygiene EXJUM Gel	500 ml	2.500	
29	Dhaman Hand-Skin Hygiene EXJUM Gel	1000 ml	3.900	

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

قرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢٠
بغلْق المحلات الصناعية والتجارية احترازياً
لمنْع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19)

وزير الصناعة والتجارة والسياحة:

بعد الاطلاع على قانون التجارة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٨٧، وتعديلاته،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن السجل التجاري، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (٥٢) لسنة ٢٠١٨،

وعلى قانون الصحة العامة، الصادر بالقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨، وعلى الأخص المادتين (٤٣) و(٤٤) منه،

وعلى القرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٠ بتحديد الأمراض السارية،

وعلى القرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الاشتراطات والإجراءات الصحية التي يتعيَّن اتِّباعها في المحال التجارية والصناعية لاحتواء ومنْع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19).

وبناءً على طلب وزير الصحة اتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهة الظروف الاستثنائية الحالية ومنْع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19)،

وبناءً على عرْض الوكيل المساعد للسجل التجاري والشركات،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تغلَق كافة المحال الصناعية والتجارية التي تقدِّم سلعاً أو خدْمات مباشرة للزبائن، وذلك اعتباراً من الساعة السابعة من مساء يوم الخميس الموافق ٢٦ مارس ٢٠٢٠ حتى الساعة السابعة من مساء يوم الخميس الموافق ٩ أبريل ٢٠٢٠.

المادة الثانية

تُستثنَى من تطبيق حكْم المادة الأولى من هذا القرار الآتي:

١- الهايبر ماركت، السوبر ماركت، البرادات والبقالات، ومحال بيع الخضراوات والأسماك واللحوم الطازجة.

٢- المخابز اليدوية والآلية.

٣- محطات تعبئة الوقود ومحال تعبئة الغاز الطبيعي.

٤- المؤسسات الصحية الخاصة، فيما عدا بعض الخدمات الصحية التي يصدر بها تعميم من

الهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية.

٥- البنوك والمصارف ومحالُّ الصرافة.

٦- المكاتب الإدارية للمؤسسات والشركات، والتي لا يتصل نشاطها بشكل مباشر مع الزبائن.

٧- المحالُّ العاملة في استيراد وتصدير البضائع وتوزيعها.

٨- ورش وكراجات تصليح وصيانة المركبات ومحالُّ قطع الغيار.

٩- قطاع الإنشاءات والصيانة.

١٠- المصانع.

المادة الثالثة

يُسمح للمحال الصناعية والتجارية بمزاولة عمليات بيْع السلع والخِدْمات بالطرق الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي عن طريق خدمة توصيل البضائع.

كما يُسمح للمطاعم ومحالِّ بيع الأطعمة والمشروبات أن تمارس نشاطها عن طريق خِدْمات البيع الخارجي وتوصيل الطلبات للمنازل.

المادة الرابعة

تلتزم كافة المحال الصناعية والتجارية بالاشتراطات والإجراءات الصحية الصادرة عن وزارة الصحة لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19).

المادة الخامسة

يُعاقَب كل مَن يخالف أحكام هذا القرار بالعقوبة المقرَّرة في المادة (١٢١) من قانون الصحة العامة، الصادر بالقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨.

المادة السادسة

على الوكيل المساعد للسجل التجاري والشركات والمعنيين – كُلٌّ فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير الصناعة والتجارة والسياحة
زايد بن راشد الزياني

صدر بتاريخ: ٢٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٢٤ مارس ٢٠٢٠م

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢٠٥

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرْض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٣٩٨١ الكائن بمنطقة مدينة حمد مجمع ١٢٠٥ من تصنيف

مناطق مشاريع وزارة الإسكان (MOH) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وِفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1205
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
SP(g)
مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة (ز)
N
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY
وزارة الأشغال وشؤون البلديات والتخطيط العمراني
MINISTRY OF WORKS AND MUNICIPALITIES AFFAIRS & URBAN PLANNING
377195

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢١١

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٨٢٨٥ الكائن بمنطقة مدينة حمد مجمع ١٢١١ من

تصنيف مناطق مشاريع وزارة الإسكان (MOH) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وِفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1211
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
SP(g)

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة عيسى - مجمع ٨١٢

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الجنوبية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرْض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ٠٨٠١٩٦٦٢ الكائن بمنطقة مدينة عيسى مجمع ٨١٢ من تصنيف

مناطق الخدمات والمرافق العامة (PS) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة (SP) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

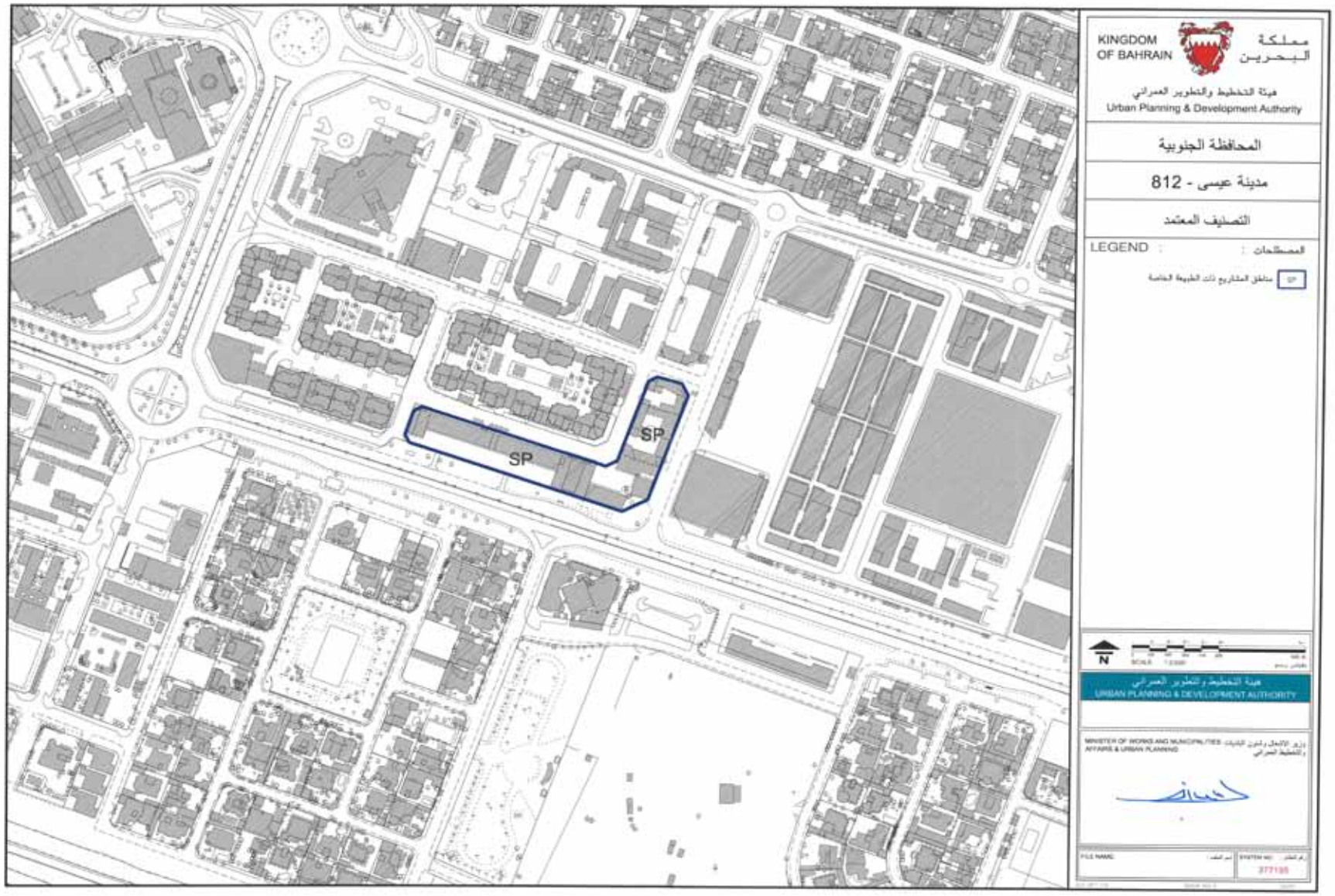
KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الجنوبية
مدينة عيسى - 812
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
SP
مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة
SP
SP
N
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY
MINISTER OF WORKS AND MUNICIPALITIES AFFAIRS & URBAN PLANNING
وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
377135

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة أم الحصم - مجمع ٣٣٣

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على مجلس أمانة العاصمة،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ٠٣٠٨٠٩٧٦ الكائن بمنطقة أم الحصم مجمع ٣٣٣ من تصنيف

مناطق مشاريع وزارة الإسكان (MOH) الى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وِفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

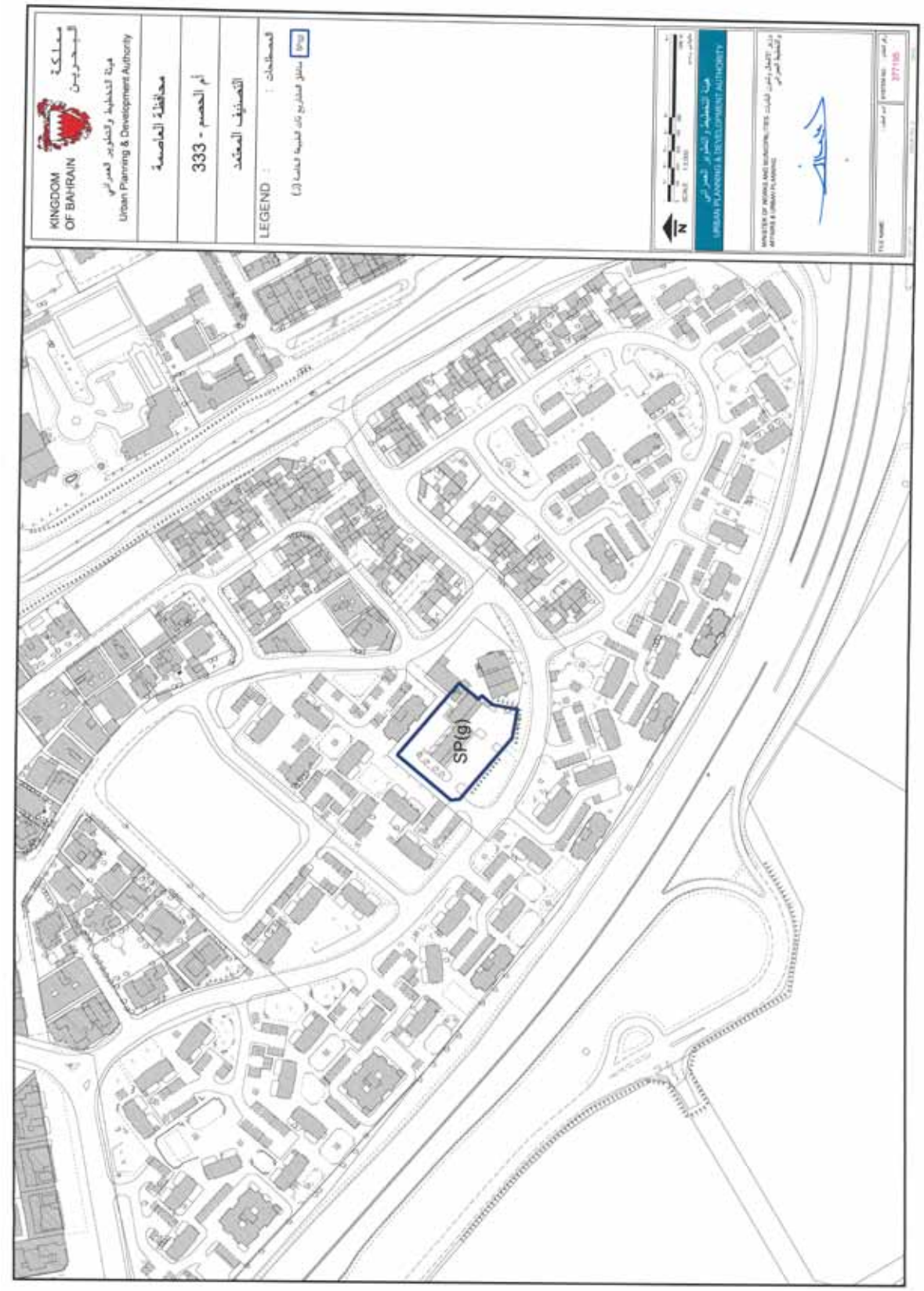
KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
محافظة العاصمة
أم الحصم - 333
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
SP(g)
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY
SP(g)

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢١٨

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٣٩٨٥ الكائن بمنطقة مدينة حمد مجمع ١٢١٨ من

تصنيف مناطق الخدمات والمرافق العامة (PS) الى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

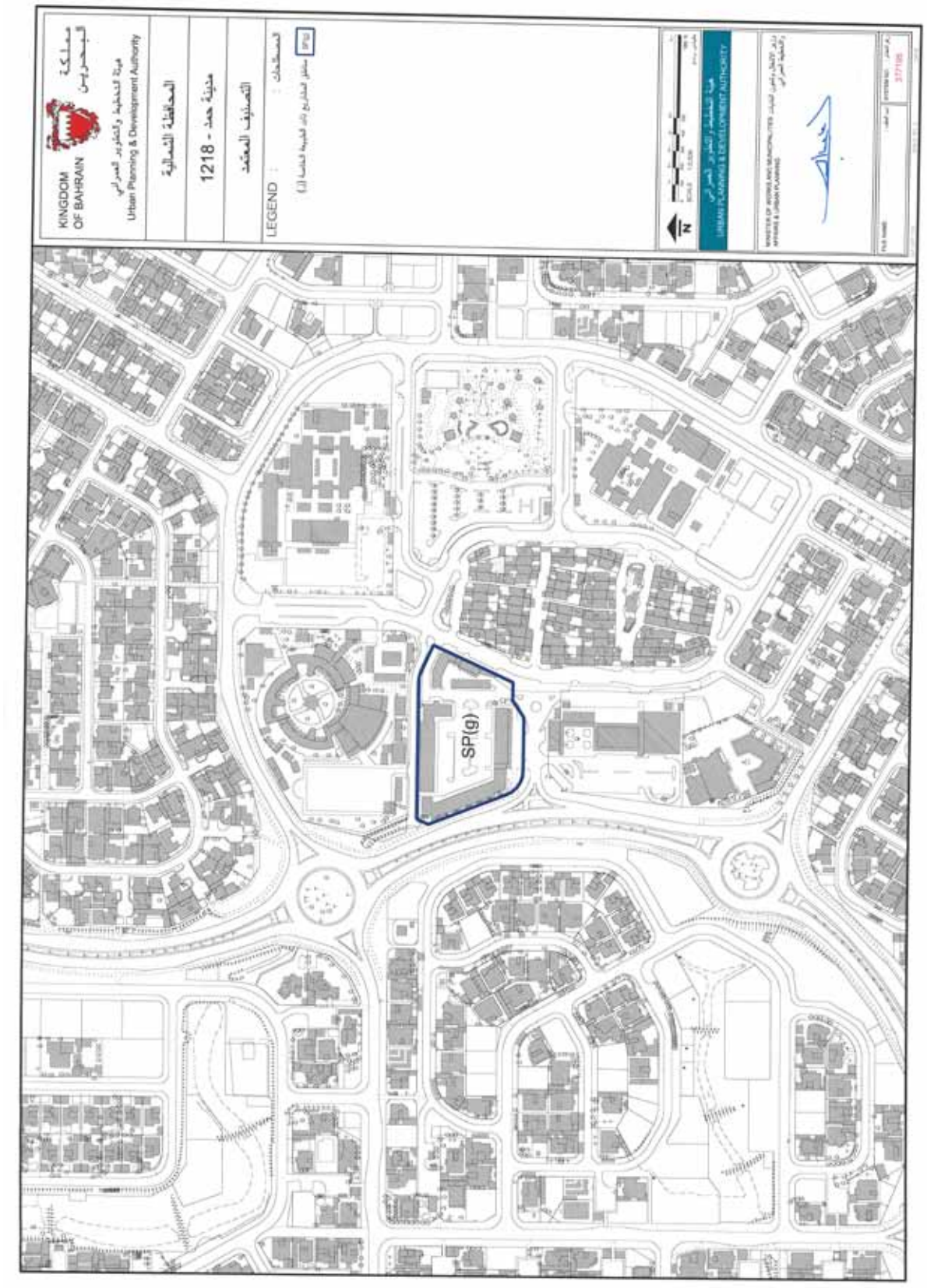
KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
Urban Planning & Development Authority
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1218
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
SP(g)
N
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢٠٨

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٣٦٦١ الكائن بمنطقة مدينة حمد مجمع ١٢٠٨ من

تصنيف مناطق مشاريع وزارة الإسكان (MOH) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وِفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
Urban Planning & Development Authority
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1208
التصاريف المعتمد
LEGEND :
SP(g)
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
N

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢٠٤

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٣٩٢٧ الكائن بمنطقة مدينة حمد مجمع ١٢٠٤ من

تصنيف مناطق مشاريع وزارة الإسكان (MOH) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1204
التصنيف المعتمد
LEGEND : المصطلحات
SP(g) مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة (ز)
SP(g)
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٠) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢٠٦

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٣٦٦٣ الكائن بمنطقة مدينة حمد مجمع ١٢٠٦ من

تصنيف مناطق مشاريع وزارة الإسكان (MOH) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
Urban Planning & Development Authority
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1206
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المفاتيح :
SP(g)
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
N

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦١) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢١١

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٨١٥٣ الكائن بمنطقة مدينة حمد مجمع ١٢١١ من

تصنيف مناطق الخدمات والمرافق العامة (PS) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

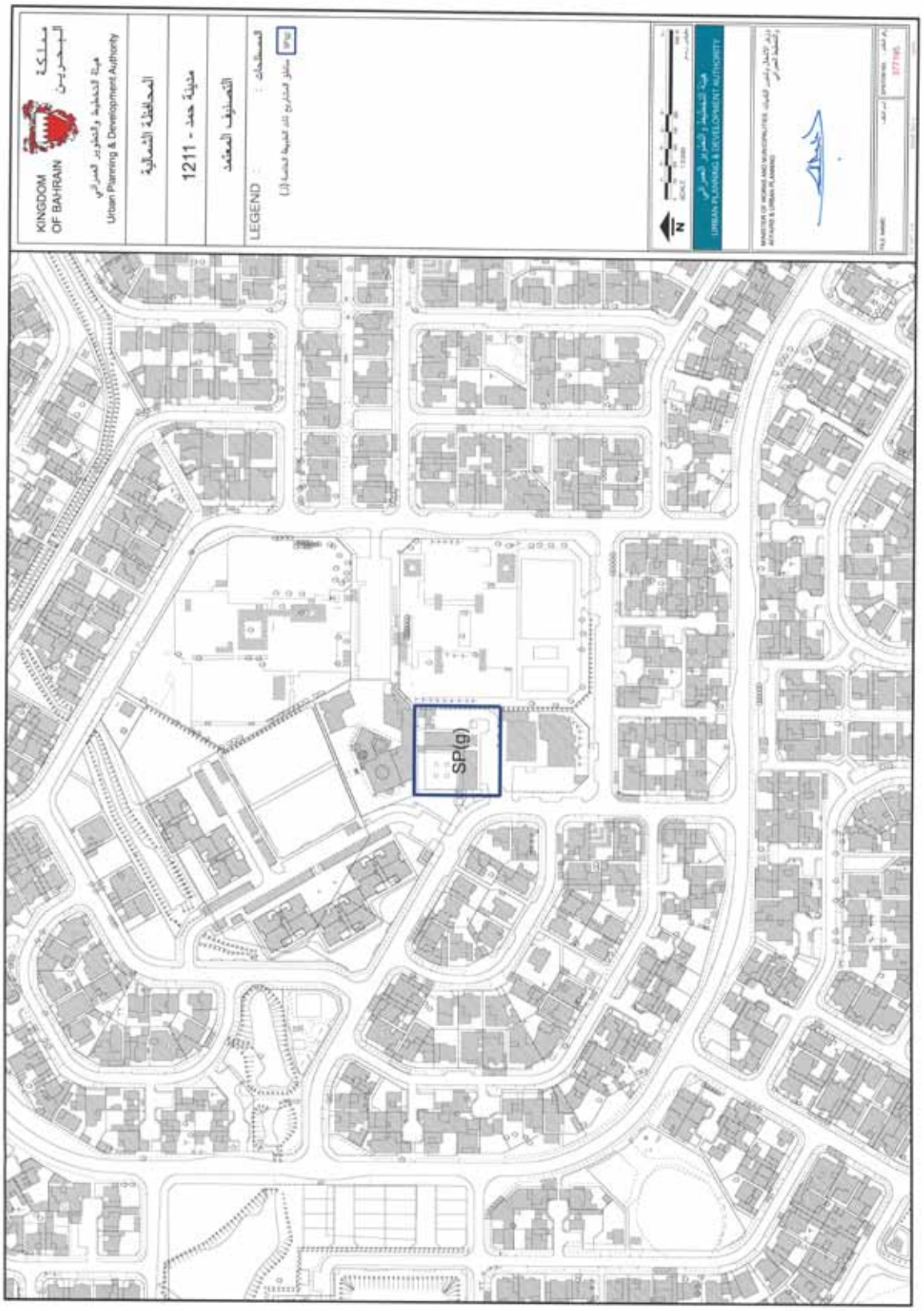
KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1211
التصنيف المعتمد
LEGEND
المطلوبات :
SP(g)
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY
SP(g)

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٢) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢٠٤

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٣٩٢٦ الكائن بمنطقة مدينة حمد مجمع ١٢٠٤ من

تصنيف مناطق مشاريع وزارة الإسكان (MOH) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وِفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
Urban Planning & Development Authority
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1204
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
SP(g)
N

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تصنيف عدد من العقارات في منطقة القضيبية - مجمع ٣٢١

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على مجلس أمانة العاصمة،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

تصنَّف العقارات الكائنة بمنطقة القضيبية مجمع ٣٢١ ضمن تصنيف مناطق المشاريع

ذات الطبيعة الخاصة ز (g) sp وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبّق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤١هـ
الموافق: ٤ مارس ٢٠٢٠م

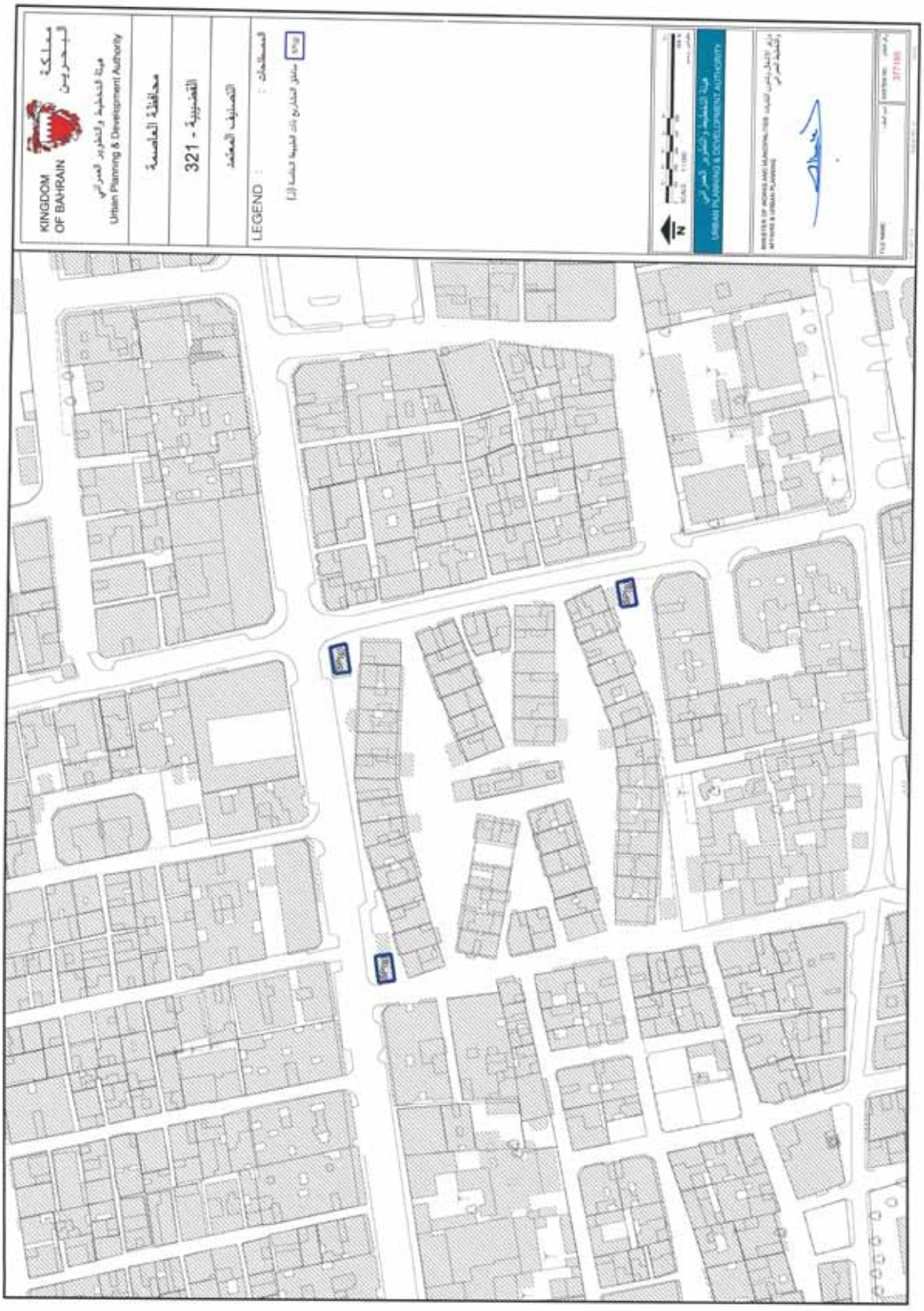
KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
محافظة العاصمة
القضيبية - 321
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY

إعلان رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن قرارات الترسية الصادرة في المناقصات خلال شهر فبراير ٢٠٢٠

إعمالاً لأحكام المادة (٣٧) من المرسوم بقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، تُنشَر المناقصات الآتية:

تقرير الترسيات الشهري

من: 01/02/2020 إلى: 29/02/2020

الشركة القابضة للنفط والغاز

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/23635/2017	تجديد	طلب التعاقد المباشر مع شركة نيوتن لهجل المحدودة للإستشارات والخدمات القانونية	النفط	1	NEWTON LEGAL	*62,313.300	USD 164,850.000
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	62,313.300	

الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/19604/2014	أمر تغييري	صيانة IBM SOFTWARE	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	IBM WORLD TRADE CORP.	1,090.804	
2	TB/19604/2014	تجديد	صيانة IBM SOFTWARE	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	IBM WORLD TRADE CORP.	29,354.810	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	30,445.614	

بدالة انترنت البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	BIX/LI/0116/006	تجديد	UPGRADING OF INTERNET CAPACITY FROM 2-STM-1'S TO-STM-4	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	TATA COMMUNICATION (UK)	*13,381.200	USD 35,400.000
2	TB/10178/2009	تجديد	مشروع كابل الخليج GULF CABLE	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	NUETEL COMMUNICATIONS	10,080.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	23,461.200	

بنك الأسكان

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	EB-2019-E-02	مناقصة	تعيين مقاول للقيام باعمال الردم لمشروع بندر السابة و دانات السابة	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	BOSKALIS WESTMINSTER MIDDLE EAST	43,974,717.942	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	43,974,717.942	

بنك البحرين للتنمية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	RFP/BDB/2019/2	تجديد	تأمين صحي وتأمين على الحياة لمجموعة بنك البحرين للتنمية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MEDGULF TAKAFUL	278,674.350	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	278,674.350	

بورصة البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/28261/2020	تجديد	خدمات الأمن لمقر بورصة البحرين بالمرفأ المالي الطابق الرابع	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL MOAYYED SECURITY	30,000.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	30,000.000	

تمكين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	LF-157	تجديد	التأمين على الحياة والتأمين الصحي لموظفي تمكين	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SNIC INSURANCE	1,547,395.615	
2	LF-166	تجديد	خدمات تنظيف لمكاتب تمكين	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL FATEH CLEANING & MAINTENANCE CO	58,728.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	1,606,123.615	

جامعة البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/28318/2020	مناقصة	اصدار شهادات التخرج	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	LEARNING MACHINE	*30,442.000	EUR 62,000.000
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	30,442.000	

حلبة البحرين الدولية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	BIC/17/2019	مناقصة	توفير الحلول اللاسلكية للمسرح	المواد والمعدات	1	KANOO INFORMATION TECNOLOGY	68,000.000	
2	BIC/02/2019	مناقصة	طرح مناقصة عامة دولية لشراء نظام إلكتروني لتنظيم تذاكر ودخول الجماهير الى حلبة البحرين الدولية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SKIDATA MIDDLE EAST LLC	*171,772.633	EUR 349,842.430
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	239,772.633	

شركة تطوير للبترول

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TP-377-2019	مناقصة	الدراسات الجيولوجية والجيوفيزيائية الفنية للبحرين _البرية والبحرية	النفط	1	CGG UK.	309,000.000	
2	RFP/Tatweer/259/2019	مناقصة	SUPPLY OF KOSO KENT SPARES	المواد والمعدات	1	AL ZAMIH TRADING & IND. SUPPLIE	33,748.000	

شركة تطوير للبترول

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
3	TP-417-2019	مناقصة	REINFORCED THERMOPLASTIC PIPE SERVICES - RFP/TATWEER/238/2019	النفط	1	RAMSIS ENGINEERING	1,564,575.000	
					2	MECHANICAL CONT AND SERVICES CO	1,564,575.000	
						المجموع (د.ب.):	**3,129,150**	
4	TP-420-2019	مناقصة	توريد أجهزة محولات إرسال الاهتزاز والضغط الثفاضلية	النفط	1	PRUDENT SOLUTIONS	92,088.000	
5	TP-434-2019	مناقصة	رسم خرائط شبكة توزيع الغاز (تحت الأرض)	النفط	1	BAHRAIN MAINTENANCE AND DIVING SERVICES	216,423.000	
6	TP-496-2019	مناقصة	خدمات المعدات الثقيلة والخدمات المرتبطة بأجهزة التنقيب - RFP/TATWEER/286/2019	النفط	1	NASSER ABD MOHAMMED B.S.C (CLOSED)	18,334,829.000	
7	RFP/Tatweer/282/2019	مناقصة	توفير اتفاقية خدمة الإنترنت	النفط	1	ZAIN BAHRAIN B.S.C CLOSED	23,760.000	
8	RFP/Tatweer/273/2019	مناقصة	عقد زمني لمدة 5 سنوات لتوريد أدوات التعويم المستخدمة في حفر آبار النفط والغاز	النفط	1	HALLIBURTON WORLDWIDE LTD	1,860,467.840	
9	TB/23307/2017	تجديد	TATWEER PETROLEUM INSURANCE PACKAGE	النفط	1	MARSH LTD	*42,525.000	USD 112,500.000
10	TB/23307/2017	تجديد	TATWEER PETROLEUM INSURANCE PACKAGE	النفط	1	BKIC	*7,560.000	USD 20,000.000
11	TB/23307/2017	تجديد	TATWEER PETROLEUM INSURANCE PACKAGE	النفط	1	UNDERWRITER	*427,015.638	USD 1,129,671.000
12	RFP/Tatweer/294/2019	مناقصة	توفير خدمه دوائر المخطوط الارضيه	النفط	1	ZAIN BAHRAIN B.S.C CLOSED	78,117.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	24,554,683.478	

شركة مطار البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	BAC/307/2019	مناقصة	توفير الزي الرسمي لموظفي شركة مطار البحرين	مشاريع المطار	1	MOHAMED SHARIF MOHAMED & SONS CO.	52,475.850	
2	BAC/308/2019	مناقصة	التعاقد لتوفير الزي التقني الجاهز لموظفي شركة مطار البحرين	مشاريع المطار	1	MOHAMED SHARIF MOHAMED & SONS CO.	73,269.000	
3	BAC/315/2020	مناقصة	توفير خدمات التأمين على العمليات لمبنى المسافرين الجديد لمطار البحرين الدولي	مشاريع المطار	1	BAHRAIN KUWAIT INSURANCE CO	686,660.100	
4	BAC/311/2019	مناقصة	توفير الدعم والصيانة لأنظمة البوابات الأكترونية بمبنى المسافرين الجديد لمطار البحرين الدولي	مشاريع المطار	1	VISION BOX	462,915.020	
5	BAC/AMP/07/2019	تجديد	COST CONSULTANCY SERVICES FOR PREMIUM LOUNGES AND BAHRAINI CORNER FIT-OUT WORKS AT BIA	مشاريع المطار	1	AECOM MIDDLE EAST	13,734.000	
6	BAC/301/2019	مناقصة	توفير اطعمة الضيافة و قاعات لعقد البرامج للتدريبية والتعليمية لشركة مطار البحرين بالاضافة لتوفير سكن للمدربين	مشاريع المطار	1	GULF HOTELS GROUP - GULF HOTEL	26,090.572	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	1,315,144.542	

شركة نفط البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	(52)T160198	أمر تغييري	توفير خدمات هندسة وشراء وإنشاء أجهزة التكييف والأعمال المصاحبة	المواد والمعدات	1	ALKOMED ENGINEERING SERVICES COMPANY WLL	200,000.000	
2	T160186	أمر تغييري	توفير خدمة الشحن من الباب الى الباب لمدة خمس سنوات	النفط	1	BAHRAIN INTERNATIONAL CARGO SERVICES	658,000.000	
3	(53)Q103675	مناقصة	توفير المضافات المضادة للأكسدة	النفط	1	DORF KETAL CHEMICALS	117,230.000	
4	(54) T190079	مناقصة	إصلاح وترميم المعدات الكهربائية	النفط	1	AL THAWADI ELECTRICAL AND MECHANICAL EST	249,741.300	
					2	ESMAELY LENZOHM ELECTRICAL CO. W.L.L	208,489.650	
						المجموع (د.ب.):	**458,230.950**	
5	(24)Q102758	مناقصة	توفير مواد البقالة لنادي العوالي ، الدار ، مستشفى العوالي و معلم العصفاة - عقد زمني لمده 3 سنوات	النفط	1	UNIVERSAL ENTERPRISES	252,856.605	
					2	P HARIDAS SONS CO	138,536.800	
						المجموع (د.ب.):	**391,393.405**	
6	(25) T140064	تمديد	PROVISION OF CATALYST HANDLING SERVICES FOR SINGLE BED REACTORS	النفط	1	CONTRACT RESOURCES OIL FIELD SERVICES LLC	196,265.000	
7	(25) T140064	تمديد	PROVISION OF CATALYST HANDLING SERVICES FOR SINGLE BED REACTORS	النفط	1	SPECIALIST TECHNICAL SERVICES CO	294,397.000	
8	(39) T190099	مناقصة	تطوير نظام قياس الخزانات إلى لاسلكي في ستره والمصفاة	النفط	1	HONEYWELL TURKI ARABIA LTD	289,227.000	
9	(19) T190117	مناقصة	توفير خدمة تنظيف المباني والديارات بالإضافة الى مفقدين في شركة السباحة في عوالي والمرافق التابعة لها - لمدة 4 سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	INTERNATIONAL MARKETING CO	863,132.000	
10	T140145	تمديد	MAINTENANCE OF ELLIOTT EQUIPMENT	النفط	1	ELLIOTT TURBO MACHIENING LTD	85,000.000	
11	(19) Q10552	مناقصة	اتفاقية لتوريد مستلزمات القرطاسية لمدة ثلاث (3) سنوات	النفط	1	THE NATIONAL TRADING HOUSE	156,068.210	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	3,708,943.565	

شركة هلا بحرين للضيافة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	RFP/HALA/3/2019	مناقصة	توريد مستلزمات وأدوات الضيافة لقاعات الضيافة الجديدة بمبنى المسافرين الجديد بمطار البحرين الدولي	مشاريع المطار	1	GEMINI LLC	79,308.370	
					2	STUDIO WILLIAM	1,316.892	
					3	TECHNO SALES INTERNATIONAL	51,646.300	
					4	ASHRAFS	6,657.130	
					5	NORITAKE CO.	89,751.160	
						المجموع (د.ب.):	**228,679.852**	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	228,679.852	

شئون الجمارك

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/24063/2017	أمر تغييري	التعاقد مع شركة انتركول لصيانة أجهزة الكشف بالأشعة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	INTERNATIONAL AGENCIES CO	1,003.000	

شئون الجمارك

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
2	CA/TCS/5/2014	مناقصة	مناقصة تعيين شركة لتقديم خدمات الدعم الفني لتقنية المعلومات واستقبال الشكاوي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	IWORLD CONNECT	54,277.200	
3	TB/24063/2017	مناقصة	التعاقد مع شركة التركول لصيانة أجهزة الكشف بالأشعة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	INTERNATIONAL AGENCIES CO	47,223.333	
4	CA/TCS/1/2019	مناقصة	تزويد شئون الجمارك بخدمة تنظيف المباني	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MAGIC SHINE CLEANING	419,472.000	
5	CA/TCS/2/2019	مناقصة	تزويد شئون الجمارك بخدمة تفريغ المخلفات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MAGIC SHINE CLEANING	369,000.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	890,975.533	

طيران الخليج

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/20220/2014	تجديد	RAPID AND RADAR SUPPORT CONTRACTS MERGE	الطيران	1	ACCELYA WORLD SL	*836,119.368	USD 2,211,956.000
2	TB/28248/2020	تجديد	ONE YEAR EXTENSION OF FLIGHT CREW HOTEL ACCOMODATION AT LONDON GATWICK, IN UK	الطيران	1	CROWN PLAZA	*64,050.000	GBP 105,000.000
3	BTB-16-6-1606	تجديد	توفير خدمات التنظيف لمباني شركة طيران الخليج	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL SAADOON BUSINESS GROUP S.P.C	62,358.000	
4	ITC-15-8-1409	تجديد	SUPPLYING OF CASUAL LABOURERS FOR GULF AIR	الطيران	1	KAMEL AL QURASHI EST	42,192.000	
5	ITC-12-6-1055	مناقصة	نظام تخطيط الرحلات	الطيران	1	SABRE INTERNATIONAL	*1,194,175.332	USD 3,159,194.000
6	BTB-19-10-2050	تجديد	إصلاح معدات خدمة المطبخ على متن الطائرة	الطيران	1	UNILODE AVIATION SOLUTION	11,512.000	
7	ITC-16-2-1471	مناقصة	SELECTION IF BRAKES FOR 16 B789 IN ORDER	الطيران	1	SAFRON LANDING SYSTEM	*701,190.000	USD 1,855,000.000
8	ITC-13-12-1199	أمر تغييري	نظام ادارة المحتوى	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	LINK DOT NET	*6,843.312	USD 18,104.000
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	2,918,440.012	

هيئة البحرين للثقافة والآثار

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	5/2019	مناقصة	صيانة المواقع الزراعية التابعة لهيئة البحرين للثقافة والآثار	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	NASS LANDSCAPES	75,240.000	
2	J3/2018	مناقصة	أعمال بناء 4 مواقف سيارات متعددة الطوابق في المحرق	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	MOHAMMED ABDULMOHSIN AL KHARAFI & SONS	6,903,750.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	6,978,990.000	

هيئة البحرين للسياحة و المعارض

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	BTEA/11/2016-SA	تمديد	CONTRACTING WITH REPRESENTATIVE OFFICES OF TOURISM IN KSA TO ATTRACT VISITORS TO THE KINGDOM OF BAHRAIN	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	EL ZAYAT TOURISM	18,000.000	
2	BTEA138/2019	مناقصة	مهرجان البحرين السنوي للدعام النسخة الخامسة لعام 2020	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	PICO INTERNATIONAL	311,000.000	

هيئة البحرين للسياحة و المعارض

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
3	TB/28284/2020	مناقصة	تشييد جناح مملكة البحرين في معرض براون	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	MB CAPITAL SERVICES GMBH	*80,376.700	EUR 163,700.000
4	BTEA113/2019	مناقصة	تقييم تأثير حركة المرور في سوق المنامة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	STANTEC KHONJI	56,542.500	
5	BTEA 120/2019	مناقصة	تأجير سيارات لهيئة البحرين للسياحة والمعارض	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	KANOO VEHICLE LEASING	30,288.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	496,207.200	

هيئة التشريع والرأي القانوني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/16490/2012	تجديد	تجديد عقد الايجار	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	مشاريع الخليج	259,048.704	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	259,048.704	

هيئة الكهرباء والماء

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TC/SH/PT-130/08/2019	مناقصة	أمتار ذكية	المواد والمعدات	1	EMCO CO	88,090.000	
2	TC/AA/PT-142/09/2019(LTC)	مناقصة	TRANSFORMER DISTRIBUTION 1500 KVA SILICONE TYPE	المواد والمعدات	1	YOUSIF KHALIL ALMOAYYED & SONS B.S.C	1,562,200.000	
3	TC/SH/PT-108/06/2019	مناقصة	مصابيح إنارة	المواد والمعدات	1	POWER ELECTRIC FOR TRADING & CONTRACTING	364,101.000	
					2	CENTRAL POWER PROCESS SYSTEMS	361,615.000	
						المجموع (د.ب.):	**725,716**	
4	TC/FN/PT-132/08/2019	مناقصة	CABLE U/G	المواد والمعدات	1	BUSINESS PLUS GENERAL TRADING	178,000.000	
5	TC/MH/PT-136/09/2019	مناقصة	PIPE, POLYETHELENE	المواد والمعدات	1	EUROTURBINE S.P.C	69,345.000	
6	rm-issd-2014-063	أمر تغييري	INTEGRATED SECURITY SYSTEM FOR EWA PREMISES	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	PKE GULF	405,236.000	
7	PM--2019-151 ISSD	أمر تغييري	تقديم خدمات التأمين لمدة عام واحد	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN NATIONAL INSURANCE CO	150,000.000	
8	RP--2017-210 EPD	تجديد	عقد خدمة للقيام بأعمال تنظيف المرشحات الداخلية وإجراء اختبار الضغط الهيدروستاتيكي وخلخلة الهواء والتنظيف الكيميائي لوحدات التطبة بمحطة سترة لمدة سنتين	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ABU OBAID CONT. & TRADING GROUP	27,400.000	
9	RP--2016-243 CSD	مناقصة	الاستعانة بمصادر خارجية لتشغيل المكاتب الأمامية بمركز خدمات الزبائن التابع لهيئة الكهرباء و الماء لمدة أربع (4) سنوات.)	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	SIXPENCE CONSULTING	429,000.000	
10	TC/MM/PT-141/09/2019(LTC)	مناقصة	TRANSFORMER DISTRIBUTION 1500 KVA OIL TYPE	المواد والمعدات	1	خير للتجارة	3,169,926.000	
					2	UNIVERSAL ELECTRO ENGINEERING - UNEECO	1,351,250.000	
						المجموع (د.ب.):	**4,521,176**	

هيئة الكهرباء والماء

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
11	TC/SH/PT-162/10/2019	مناقصة	JOINT KIT, PRE- MOLD	المواد والمعدات	1	CENTRAL POWER PROCESS SYSTEMS	45,400.000	
12	TB/20586/2015	أمر تغييري	تحصيل فوائد الهيئة عن طريق اجهزة السداد	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SADAD ELECTRONIC PAYMENT SYSTEM W.L.L	127,028.047	
13	pm-isd-2015-064	تجديد	تزويد خدمات الإتصالات اللاسلكية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN TELECOMMUNICATIONS COMPANY	50,400.000	
14	TC/AA/PT-137/09/2019	مناقصة	LUMINAIRE, C/W	المواد والمعدات	1	AL BAKALI GENERAL TRADING CO	68,749.525	
15	TC/MH/PT-143/09/2019(LTC)	مناقصة	PACKAGE SUBSTATION 1500 KVA/BRD	المواد والمعدات	1	YOUSIF KHALIL ALMOAYYED & SONS B.S.C	1,430,208.000	
16	TC/AA/PT-125/08/2019	مناقصة	أدوات مياه	المواد والمعدات	1	Y. K. ALMOAYYED & SONS	54,196.306	
					2	MOHAMMED FAKHROO & BROS	2,268.540	
						المجموع (د.ب.):	**56,464.846**	
17	SP/OK/PT-153/09/2019	مناقصة	CABLES,XLPE 11 KV , END SEALINGS AND BOX LINK.	المواد والمعدات	1	AL BAKALI GENERAL TRADING CO	32,891.914	
					2	BICC MET CO	91,987.200	
						المجموع (د.ب.):	**124,879.114**	
18	TB/28289/2020	مناقصة	SUPPLY OF OFFICE HELPER SERVICES	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL FATEH CLEANING & MAINTENANCE CO	15,264.000	
19	RS--2019-167 EDD	مناقصة	تقديم خدمات الدعم الفني لنظام إدارة الحادثات الذكية SEP2W	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	EMCO W.L.L	35,397.080	
20	RS--2019-125 FRSD	مناقصة	استئجار مواقف سيارات لمركز خدمات المشتركين فرع الصنوق	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	شركة سوق المحرق المركزي للتطوير العقاري ذ.م.م	84,000.000	
21	RP--2019-104 FRSD	مناقصة	خدمات صيانة الحدائق والنباتات في مواقع متعددة تابعة لهيئة الكهرباء والماء لمدة سنتين	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED LANDSCAPES AND POOLS	36,672.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	10,230,625.612	

هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/17733/2013	تمديد	تجديد عقد صيانة برامج ERDAS	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MICROCENTER	13,579.417	
2	TB/26529/2019	تمديد	الاستعانة بشركة تقديم خدمات ضيافة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ARABIAN GULF ASSOCIATES	3,600.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	17,179.417	

هيئة تنظيم الاتصالات

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TRA/DIRECT/CON/2019/004	مناقصة	توفير خدمات استشارية تتعلق بدراسة ومراجعة أسواق خدمات النطاق العريض وخطوط البيانات المحلية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	FRONTIER ECONOMICS	161,060.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	161,060.000	

هيئة تنظيم سوق العمل

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	LMRA/2017/06	أمر تغييري	RENEWAL ANNUAL SUBSCRIPTION OF PASSPORT ADVANTAGE LICENSES	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	437,327.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	437,327.000	

وزارة الإسكان

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/21771/2016	تجديد	RENEWAL OF MINISTRY OF HOUSING CALL CENTER SERVICES	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SILAH GULF W L L	150,800.000	
2	HP/08/18	أمر تغييري	!NFRASTRUCTURE WORKS FOR 227 NOS. D11 HOUSES &128 NOS. VILLA TYPE-03 AT SITE 230, BLOCK 937, BUHAIR (RIFFA)	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ATLAS TRANSPORT CONTRACTING & MECHANICAL SERVICES CO	181,050.000	
3	HP/08/19	مناقصة	هدم وإعادة بناء منزلين من طراز في مجمع 356 منطقة الصالحية `T3M`	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	M.A.Y AL MEZEAL CONSTRUCTION & SERVICES BSC(C)	122,453.414	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	454,303.414	

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	MUN/MM/A21/2019	مزايدة	طرح مزايدة استثمار وتشغيل مزايدة الامير خليفة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	DELMA MARINE	529,275.192	
2	MUN/RI/09/2019	مناقصة	مناقصة خدمات النظافة لمباني شئون البلديات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	NEWCASTLE CONSTRUCTION	295,200.000	
3	SES-19/0009	مناقصة	خدمات المعايرة السنوية والصيانة الدورية للأجهزة المختبرية	المواد والمعدات	1	RICI CALIBRATION SERVICES CO. W.L.L	30,450.000	
4	MUN/MM/A23/2019	مزايدة	مزايدة تأجير مواقع إعلانية عدد 7 من نوع يونبي بولد على جسر الشيخ	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	THIRD EYE MEDIA	612,500.000	
5	RDS-19/0012	مناقصة	المقاولة الزمنية لأعمال الخطوط الأرضية للشوارع 2020-2021	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	يوكو للهندسة المحدودة ذ.م.م.	350,000.000	
					2	ABDUL HADI AL-AFOO	350,000.000	
						المجموع (د.ب.):	**700,000**	
6	MUN/DP/56/2019	مناقصة	الاحتفالية بمناسبة مرور عام على العمل البلدي بمملكة البحرين	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ستوديو عصار بشير للإبداع	500,000.000	
7	CPD-17/0002	مناقصة	مبنى إسعافي لإدارة المسح البحري بميناء سلمان	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	TRASS INTERNATIONAL CONSTRUCTION WLL	128,166.340	
8	MUN/SAM/28/2019	مناقصة	مناقصة تشغيل وصيانة حديقة خليفة الكبرى - الرفاع	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	NEWCASTLE CONSTRUCTION	237,346,200.000	
9	RDS-17/0019	مناقصة	مشروع إنشاء الطرق المؤدية إلى إسكان اللوزي	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	IBN OMAIRAH CONTRACTING CO.	5,196,582.205	
10	MUN/MM/23/2019	مناقصة	صيانة المزروعات وشبكات الري بالشوارع الرئيسية لمحافظة المحرق	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	NEWCASTLE CONSTRUCTION	225,774.480	
					2	GULF FENCING & SPECIALIST SURFACING EST.	182,225.520	
						المجموع (د.ب.):	**408,000.000**	
11	MUN/Nam/27/2019	مناقصة	مناقصة العناية بالمزروعات في الحدائق والشوارع في المنطقة الشمالية	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	GULF FENCING & SPECIALIST SURFACING EST.	649,300.000	

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
12	MUN/MM/A27/2019	مزايدة	طرح مزايدة بالانتفاع بتأجير مواقع اعلانية عدد 2 من نوع يونبي بول	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ENCYCLOMEDIA ADVERTISING CO	137,500.000	
13	MUN/MM/A25/2019	مزايدة	مزايدة تأجير مواقع إعلانية عدد 4 من نوع يونبي بول على شارع خليفة الكبير بمحافظة المحرق	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	THIRD EYE MEDIA	67,500.000	
14	MUN/MM/A26/2019	مزايدة	مزايدة تأجير مواقع إعلانية عدد 2 من نوع يونبي بول على شارع الغوص وشارع المطار بمحافظة المحرق	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ENCYCLOMEDIA ADVERTISING CO	147,500.000	
15	MUN/CM/14/2019	مناقصة	اعادة تأهيل ميدان الشيخ دعيج	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	NEWCASTLE CONSTRUCTION	91,930.000	
16	SES-19/0013	مناقصة	مشروع تصريف مياه الامطار في شمال جزيرة أم النعسان	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ARAD CONSTRUCTION ESTABLISHMENT	200,806.740	
17	BMD-19/0019	مناقصة	أعمال الصيانة الوقائية في مقر وزارة الأشغال – الحورة	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED AIR CONDITIONING W.L.L	114,651.500	
18	TB/27495/2019	مناقصة	أستئجار أربع مكاتب إدارية لموظفي بلدية المنطقة الجنوبية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SAMHAAN HOLDING S.P.C	199,500.000	
19	CED-15/0002	مزايدة	أعمال تعدين وإدارة وتشغيل محجر البحرين - محجر عسكر	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	NASS ASPHALT	76,000,000.000	
20	MUN / MM / A29 / 2019	مزايدة	مزايدة تأجير مواقع إعلانية من نوع أعمدة الانارة - بلدية المحرق	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN MEDIA	202,995.000	
21	RDS-17/0021	مناقصة	إعادة تأهيل شارع الشيخ خليفة بن سلمان (الجزء الأول: من شارع الزلاق إلى تقاطع رقم 2)	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	UCO ENGINEERING W.L.L	325,190.894	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	323,883,247.871	

وزارة التنمية الاجتماعية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TID/2044/2005	تجديد	استئجار مبنى إضافي للوزارة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	محمد بن جاسم الزياني	108,000.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	108,000.000	

وزارة الخارجية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/28282/2020	مناقصة	شراء مقر للبعثة الدائمة لمملكة البحرين لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف وسكن للقنصل العام لمملكة البحرين في جدة	المواد والمعدات	1	PROPRIETES DU LEMAN	1,985,000.000	
					2	افتخار عبدالوهاب عبدالقادر	800,000.000	
						المجموع (د.ب.):	**2,785,000**	
2	TB/28283/2020	مناقصة	توفير الحماية الأمنية لسفارة مملكة البحرين في برازيليا	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	CITY SERVICE SEGURANKA	43,092.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	2,828,092.000	

وزارة الدولة لشئون مجلس الشورى والنواب

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/21651/2016	مناقصة	توفير خدمات الدعم الفني والصيانة للأجهزة ارسال قنوات FM	المواد والمعدات	1	INTERNATIONAL AGENCIES CO	96,390.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	96,390.000	

وزارة الصحة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/28237/2020	مناقصة	الشراء الموحد لمناقصة مواد جراحة العظام والعمود الفقري من خلال مجلس الصحة لدول مجلس التعاون	المواد والمعدات	1	ALJISHI EST. W.L.L	4,053.558	
					2	UNION MEDISCIENCE	164.354	
					3	GULF PHARMACY & GENERAL STORE	316,211.364	
					4	YOUSUF MAHMOOD HUSAIN	253,598.109	
						المجموع (د.ب.):	**574,027.385**	
2	MOH/116/2019	مناقصة	توفير خدمات (8) مستخدمين مكتب للعمل بالمكاتب التنظيمية بالوزارة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BURJ MUSHRAF CONTRACTING CO. W.L.L	65,736.000	
3	MOH/005/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية الخبز و توابعه – ألبان و عصائر	المواد والمعدات	1	ALDAAYSI HOLDING COMPANY	8,354.940	
4	MOH/005/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية الخبز و توابعه – ألبان و عصائر	المواد والمعدات	1	AL ZAHRAA BAKERY	10,803.620	
5	MOH/005/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية الخبز و توابعه – ألبان و عصائر	المواد والمعدات	1	AL MARAI COMPANY	13,953.850	
6	MOH/005/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية الخبز و توابعه – ألبان و عصائر	المواد والمعدات	1	RADHWAN BAKERY	39,233.150	
7	MOH/005/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية الخبز و توابعه – ألبان و عصائر	المواد والمعدات	1	ALI RASHID AL AMIN CO	14,265.570	
8	MOH/005/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية الخبز و توابعه – ألبان و عصائر	المواد والمعدات	1	AWAL DAIRY CO	40,655.010	
9	MOH/005/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية الخبز و توابعه – ألبان و عصائر	المواد والمعدات	1	UNIVERSAL ENTERPRISES	26,270.880	
10	MOH/005/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية الخبز و توابعه – ألبان و عصائر	المواد والمعدات	1	FINE FOODS	11,375.500	
11	MOH/004/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية لحوم و أسماك – فواكه و خضروات	المواد والمعدات	1	DELMON POULTRY CO	38,449.690	
12	MOH/004/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية لحوم و أسماك – فواكه و خضروات	المواد والمعدات	1	A.ALI ESSA ALDAAYSI CO. W.L.L	14,686.690	
13	MOH/004/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية لحوم و أسماك – فواكه و خضروات	المواد والمعدات	1	DELMON FISH	50,314.180	
14	MOH/004/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية لحوم و أسماك – فواكه و خضروات	المواد والمعدات	1	UNIVERSAL ENTERPRISES	43,093.040	
15	MOH/004/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية لحوم و أسماك – فواكه و خضروات	المواد والمعدات	1	GULF CORPORATION FOR TECHNOLOGY	12.400	
16	MOH/004/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية لحوم و أسماك – فواكه و خضروات	المواد والمعدات	1	ALL FOOD FOR FOOD STUFF	7,403.250	
17	MOH/004/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية لحوم و أسماك – فواكه و خضروات	المواد والمعدات	1	ALI RASHID AL AMIN CO	52,697.330	
18	MOH/006/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية متنوعة	المواد والمعدات	1	A.ALI ESSA ALDAAYSI CO. W.L.L	5,347.160	
19	MOH/006/2016	تجديد	توريد أغذية لمدة عامين تزويد أغذية متنوعة	المواد والمعدات	1	UNIVERSAL ENTERPRISES	5,454.450	

وزارة الصحة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
20	MOH/006/2016	تجديد	تزويـــــد أغذيـــة لمدة عامين تزويد أغذية متنوعـــــة	المواد والمعدات	1	ABDULLATIF KHALID ALAUJAN FOOD STUFF	5,089.470	
21	MOH/006/2016	تجديد	تزويـــــد أغذيـــة لمدة عامين تزويد أغذية متنوعـــــة	المواد والمعدات	1	FINE FOODS	3,810.280	
22	MOH/006/2016	تجديد	تزويـــــد أغذيـــة لمدة عامين تزويد أغذية متنوعـــــة	المواد والمعدات	1	ALAKFA FOODSTUFF CENTER	3,536.310	
23	MOH/006/2016	تجديد	تزويـــــد أغذيـــة لمدة عامين تزويد أغذية متنوعـــــة	المواد والمعدات	1	GULF CORPORATION FOR TECHNOLOGY	14,463.480	
24	MOH/006/2016	تجديد	تزويـــــد أغذيـــة لمدة عامين تزويد أغذية متنوعـــــة	المواد والمعدات	1	NESTLE BAHRAIN TRADING WLL	3,015.310	
25	MOH/006/2016	تجديد	تزويـــــد أغذيـــة لمدة عامين تزويد أغذية متنوعـــــة	المواد والمعدات	1	P. MAGHANMAL & SONS CO	1,155.170	
26	MOH/006/2016	تجديد	تزويـــــد أغذيـــة لمدة عامين تزويد أغذية متنوعـــــة	المواد والمعدات	1	ALI RASHID AL AMIN CO	1,263.850	
27	MOH/006/2016	تجديد	تزويـــــد أغذيـــة لمدة عامين تزويد أغذية متنوعـــــة	المواد والمعدات	1	MAZA FOOD PACKING	3,469.270	
28	MOH/013/2016	تجديد	MINERAL WATER	المواد والمعدات	1	MADARIS CONTRACTING CO	34,875.000	
29	MOH/007/2016	تجديد	تزويد وجبة إفطار لمدة عامين	المواد والمعدات	1	MOHAMMED JALAL CATERING	17,850.690	
30	MOH/007/2016	تجديد	تزويد وجبة إفطار لمدة عامين	المواد والمعدات	1	FINE FOODS	22,726.800	
31	MOH/007/2016	تجديد	تزويد وجبة إفطار لمدة عامين	المواد والمعدات	1	RADHWAN BAKERY	137,642.880	
32	MOH/007/2016	تجديد	تزويد وجبة إفطار لمدة عامين	المواد والمعدات	1	BAHRAIN AIRPORT SERVICES COMPANY BAS	24,768.900	
33	MOH/147/2013	مزايدة	مزايدة تأجير عدد من الكفتيريا بمجمع السلمانية الطبي	المواد والمعدات	1	JUST PERFECT	10,676.000	
34	MOH/147/2013	مزايدة	مزايدة تأجير عدد من الكفتيريا بمجمع السلمانية الطبي	المواد والمعدات	1	ZAINAL ENTERPRISES WLL	9,200.000	
35	TB/27938/2019	أمر تغييري	شراء وتوفير دواء مخزن VALSARTAN 160 MG حسب سعر في مناقصة مجلس الصحة لدول مجلس التعاون الخليجي	المواد والمعدات	1	YOUSUF MAHMOOD HUSSAIN & BAHRAIN PHARMACY	107,751.787	
36	TB/26841/2019	مناقصة	الموافقة على طلب تجديد العقود التي لا تتجاوز القيمة التراكمية السقف للتعاقف الداخلي- عقد رقم 251/2018 توفير خدمات التنظيفات لمركز الشيخ جابر الاحمدي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SINGAPORE CLEANING SERVICES	8,520.000	
37	MOH/163/14	تجديد	توفير خدمة التنظيف لمبنى امراض الدم الوراثية بمجمع السلمانية الطبي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	UNISKILLS	51,240.000	
38	ع ع8.09/216/2019	تمديد	الموافقة على طلب تجديد عقد توفير خدمات التنظيفات لمركز الكويت الصحي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL KOBRA CLEANING EST	5,682.000	
39	ع ع 09.8 2019\217\	تمديد	الموافقة على طلب تجديد عقد توفير خدمات التنظيفات لمركز البلاد القديم الصحي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	CLEANCO W.L.L	5,445.000	
40	MOH/144/2014	تجديد	تحديث جناح رقم 32 في مجمع السلمانية الطبي	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ABDULAZIZ ALSAYED CONT. & TRAD. EST	401,210.400	
41	MOH/144/2014	تجديد	تحديث جناح رقم 32 في مجمع السلمانية الطبي	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALAALI CONTRACTING	55,860.000	
42	MOH/144/2014	تجديد	تحديث جناح رقم 32 في مجمع السلمانية الطبي	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	UNISKILLS	405,720.000	
43	MOH/130/2018	مناقصة	اعمال التوسعة والتطوير لمركز ابن سينا الصحي	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	SARAYA CONTRACTORS CO	208,845.000	

وزارة الصحة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
44	MOH/134/2018	مناقصة	توريد وتركيب معمل الاشعة/المختبرية/ومختلف الاجهزة الطبية لمركز بتلكو(الحنينية)الصحي	المواد والمعدات	1	GULF HOUSE MEDICAL SYSTEM W.L.L	1,577.000	
					2	MOHAMMED FAKHROO & BROS	10,571.000	
					3	BEHZAD MEDICAL ESTABLISHMENT	36,880.500	
					4	GENERAL MEDICAL	42,545.000	
					5	WAEL PHARMACY CO. W.L.L	785.000	
					6	CIGALA GULF MEDICAL	5,296.000	
					7	MERCURY MARKETING W.L.L	4,496.000	
					8	WELL FLOW GULF TRADING CO	34,430.000	
					9	BAHRAIN PHARMACY & GENERAL STORE	157,932.000	
					10	TRILINK W.L.L	490.000	
						المجموع (د.ب.):	**295,002.5**	
45	TB/28287/2020	مناقصة	شراء مستعجل لأجهزة الاستشعار الحراري لكشف فايروس الكورونابمطار البحرين الدولي والموانئ	المواد والمعدات	1	GULF PHARMACY & GENERAL STORE	49,000.000	
46	MOH/014/2019	مناقصة	VACCINES	المواد والمعدات	1	WAEL PHARMACY CO. W.L.L	1,080,060.000	
					2	GULF PHARMACY & GENERAL STORE	179,854.000	
					3	ALJISHI PHARMACY	149,300.000	
						المجموع (د.ب.):	**1,409,214**	
47	MOH/011/2018	مناقصة	تزويد مواد جراحية لغسيل الكلى	المواد والمعدات	1	GULF PHARMACY & GENERAL STORE	725,250.000	
					2	YOUSUF MAHMOOD HUSAIN	711,500.000	
					3	WAEL PHARMACY CO. W.L.L	629,951.000	
						المجموع (د.ب.):	**2,066,701**	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	6,385,839.192	

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	E042/2019	مناقصة	توفير خدمة تنظيف مبنى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والمباني التابعة لها	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	INTERNATIONAL MARKETING CO	1,102,680.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	1,102,680.000	

وزارة المالية والاقتصاد الوطني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	HFR/06/2017	تجديد	توظيف شركة استشارية تقوم بالمهام الرئيسية المتعلقة بالبدء في مشروع إنشاء الجهاز الضريبي ومناقصة تقديم خدمات استشارية قانونية لمراجعة وتحديث مسودة قانون ضريبة القيمة المضافة وإعداد المذكرة التفسيرية واللائحة التنظيمية الخاصة بها	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	PRICEWATER HOUSE COOPERS	2,571,168.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	2,571,168.000	

وزارة المواصلات والاتصالات

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	MTT/POST/02/2019	مناقصة	مناقصة توفير سعاة بريد/ فارز بريد لبريد البحرين	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	PROFESSIONAL WAY SERVICES S.P.C	399,672.000	
2	NSSA/01/2019	مناقصة	طرح مناقصة للتعاقد الزمني مع شركة لتنفيذ الحملات التوعوية للمجتمع في مجال الفضاء وعلومه	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	CLEVER PLAY EDUCATION & TRAINING	31,258.500	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	430,930.500	

وزارة شئون الإعلام

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	INFO/19/2019	مناقصة	طرح مناقصة عامة محلية لمشروع توفير وتركيب وتوصيل وتشغيل محول الضغط العالي والمولد الكهربائي الاحتياطي وأجهزة التخزين الاحتياطي لمشروع الاستوديو الاخباري	المواد والمعدات	1	KANOO POWER SOLUTIONS	221,382.000	
2	TB/12441/2010	تجديد	الإشتراكات السنوية للوكالات الإخبارية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AP GLOBAL MEDIA SERVICES (APTN)	96,000.320	
3	INFO/16/2019	مناقصة	توفير خدمات التغطية التلفزيونية لمباريات العاب الصالات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ELEMENTS CINE PRODUCTIONS W.L.L	367,500.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	684,882.320	

وزارة شئون الشباب والرياضة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/28286/2020	مناقصة	تنفيذ حقل مبتلق من ذهب	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	CLAVIS EVENTS	213,000.900	
2	RFPMYS/20/2016	أمر تغييري	الخدمات الاستشارية لتطوير وتوسعة مركز سلمان للثقافي	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	MILLET INTERNATIONAL ARCHITECTURE ENG.	13,250.000	
						مجموع الترسيات بالدينار البحريني:	226,250.900	

* مبلغ الترسية الأصلي بالعملة الأخرى.

مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية

تنبيه لمن يهمه الأمر

بما له من صلاحيات بموجب المادة الحادية عشرة فقرة رقم (١) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥١) لسنة٢٠١٤ في شأن تنظيم مزاولة المهن الهندسية، الصادرة بقرار وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

يعلن رئيس مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية بأن مكتب (إس إيه إيه إم للهندسة الكهربائية)، ترخيص هندسي (رقم: ب ن/ ٢١٤) – قد تم شطْبُه من سجل المكاتب الهندسية المرخَّص لها بمزاولة المهن الهندسية بمملكة البحرين.

وعليه لا يحق له التعامل مع الجمهور أو خلافهم بهذه الصفة وذلك اعتباراً من تاريخ ٢٣ مارس ٢٠٢٠.

رئيس مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية
المهندسة مريم أحمد جمعان

صدر بتاريخ: ٢٨ رجـــب ١٤٤١هـ
المـــوافـــق: ٢٣ مـــارس ٢٠٢٠م